ماضیه فارسی عربی هصه

٨٧

٨٥١


١٨٤٨

٧٠٥٨

ج ٧٢٦٨

ع ١٢٥٦٨

کوچیر



هذه حاشية العلامة
الشاوي على الهدهدي

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة
والسلام الاتمان الاكملان على سيدنا محمد سيد ولد عدنان
وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان وبعد
فهذه حواشي وفوايد ونكت وفرايد جمعتها من كتب
القوم على العقيدة المسماة بام البراهين لسيدي محمد بن
يوسف السنوسي وشرحها للعلامة الولي الهدهدي
رحمهما الله تعالى لان هذه العقيدة من اجل العقايد
وضعا واحسنها ترتيبا وجمعا ومما يدلك على فضلها
وشرفها ما ذكره تلميذ مولفها وهو سيدي محمد الملالي في
كتابه المسمى بالمواهب القدسية في المناقب السنوسية
وهو مجلد ضخم مشتمل على مناقب الشيخ وذكر مشايخه وهو
فنون عددها الى ان قال ثم عقيدته الصغرى قال وهذه
العقيدة من اجل العقايد ولا تعادلها عقيدة من عقايد
من تقدم ولا من تاخر وقد اشار الشيخ رضي الله عنه الى
ذلك في صدر شرحها لعل ما تقدم ذكره في الباب
الذي قبل هذا وذكر انه لا يعدل عنها بعد الاطلاع
عليها الا من هو من المحرومين الى اخر ما ذكره
فمما يدلك على شرفها ومحاسنها دون غيرها ما حدثني
به مولفها سيدنا ومولانا الشيخ رضي الله عنه قال حدثني
صاحبنا سيدي محمد ابن يحيى قال كان لي صاحب يقرا
على الشيخ سيدي محمد ابن مرزوق رحمه الله تعالى ورضي

عنه قال وادركت من وضع العقيدة الصغرى يعني
عقيدة الشيخ رضي الله عنه قال ثم مات قال سيدي
محمد ابن يحيى فرايته في النوم فقلت بالله الا ما اخبرتني
عما لقيت من منكر ونكير وعن اول ما سالاك عنه
فقال الميت لما انفصل الناس عني اذا بمنكر
ونكير دخلا علي فاجلساني وسالاني عن ديني
واول ما سالاني عن التوحيد فقالا لي ما الذي قرات
من كتب التوحيد قال فقلت لهما قرات عقيدة فلان
وفلان وسماهم قال فقالا لي بغضب على سبيل
التهديد ولاي شي لم تقرا عقيدة السنوسي او قال
سيدي محمد السنوسي قال فقلت لهما قد قرات غيرها
من العقايد قال فقالا وهلا قراتها لو قراتها
لكفتك عن غيرها او قالا لو تبصرت عليها لاستغنيت
بها عن غيرها قال فضرباني بمقمع من حديد ضربتين او قال
الشيخ رضي الله عنه لتركه قراءتها قال للميت للراي هذا
العتاب والضرب انما كان لاجل عدم قراتي لها مع اني
كنت اعرف التوحيد بالبراهين القطعية من ساير
العقايد فكيف يكون حال من ترك قراءة علم التوحيد
اصلا ورضي بالتقليد او كما قال هكذا حدثني بهذه
الحكاية الشيخ رضي الله عنه بعضه باللفظ وبعضها
بالمعنى وحدثني ايضا رضي الله عنه قال حدثني بعض

من اهل ما لعة قال مات قريب لي واظنه قال خالي
او ابن اخي الشك مني قال فرايته في النوم وقد كان
من الصالحين يعني المري فقلت له ما فعل الله بك
قال ادخلني الجنة فرايت فيها سيدنا ابراهيم خليل
الله على نبينا محمد وعليه افضل الصلاة والسلام
وهو يقري الصبيان عقيدة الشيخ سيدي محمد السنوسي
وهم يدرسونها في الالواح واظنه قال العقيدة الصغرى
والصبيان يجهرون بقراتها انتهى وجل هذه الحكاية
بلفظ الشيخ ثم قال الشيخ رضي الله عنه لا شك ان هذه
العقيدة لا نظير لها فيما علمت ومن اقتصر عليها فانها
تكفيه عن ساير العقايد والدواوين الكبار او كما قال
رضي الله عنه ونفعنا به دنيا واخرى قلت
ولقد احسن الشيخ الصالح الولي الناصح سيدي محمد بن
الحاج حفظه الله ونفع به حيث قال مشيرا الى محاسن
هذه العقيدة في شعره
وفريدة صاغ الامام المرتضى ◦ العالم الحبر التقي الامجد
نجل الكرام الصالحين ذوي العلا ◦ الطاهر الاصل الشريف محمد
بحر العلوم ومعدن الاسرار من ◦ بين الانام بعصره والمرشد
لو ابصرت عيناك حسن عقيدة ◦ قد صاغها هذا الامام الاوحد
لرايت ما يجلي القلوب من الصدا ◦ ويكسبها نورا حكاه الفرقد
فعليك يا نعم الحبيب بدرسها ◦ تدرك فوايد دونها لا توجد

في شرحها ظهرت غرايب علمه ◦ فاقصد اليه ورد نفع المورد
عول على كتب الامام فانها ◦ تغنيك عن طلب الشيوخ وتنشد
اذ ما يكون من القلوب تردد ◦ فالقلب يقبل ما يقول السيد
فالله ينفعه وينفع كل من ◦ رام الذي قد صاغه ويويد
ويثيبه اجرا عظيما دايما ◦ ويجابه حب النبي محمد
فعليه من العلا صلواته ◦ ما دام في اعلا الجنان مخلد
ثم الرضى عن اله مع صحبه ◦ والتابعين ومن اليهم يسند
قوله الحمد لله ابتدا الشيخ رحمه الله تعالى كتابه
بالحمد اقتدا بالكتاب العزيز والسنة وامتثالا لما رغب
الله تعالى فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم في قوله كل
امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اجذم ويروى
اقطع ويروى ابتر وكلها على طريق التشبيه البليغ
في النقص وعدم التمام وفي رواية يبتدى ببسم الله
الرحمن الرحيم والجمع بين الروايتين انه يندب الابتدا
بالبسملة والحمدلة وهو الذي عليه اكثر الناس قديما
وحديثا هذا اذا كانت بالرفع بالحمد على الحكاية
فتكون هذه الجملة بعينها مقصودة واما رواية المحقق
فالمقصود الابتدا مطلق الثنا بالحمد او غيره كالبسملة
ويحتمل على رواية الخفض تعيين مادة الحمد كان بالجملة
الاسمية او الفعلية وهو الذي تدل عليه رواية بحمد
الله بغير تعريف بالف ولام انتهى انظر نظرا قدر ما لم

ان ماهية الحمد لا بد فيها من خمسة امور معرفة فلفظ
الحمد انما يكون بجميع تلك الماهية لا عند فقد شي منها
وحينئذ فالحمد القديم لا يصدق الا اذا كان المحمود
به وعليه قديما كحمد الله تعالى على ذاته وصفاته واما
حمده تعالى سبحانه وحده سبحانه على افعاله عباده
الاختيارية او ماهو بمنزلتها فحادث اذ المركب من
الحادث والقديم حادث وكذا حمده بفضله على فعله
كما هو طريقة بعض الصوفية وحمده نفسه بالفاظ
مخلوقة في الهوي فتسمع او على لسان جبريل والفرق
بينه وبين قول جبريل المنسوب له القصد وعدمه
هذا ومن جملة الصفات الذاتية الكلام فاذا
وقع الحمد القديم عليه فهل يقال بالتغاير الاعتباري
كما قال المحققون ان علمه بذاته عين ذاته والتغاير
اعتباري كما في شرح الطوالع لشيخ الاسلام وليس الا
على طريق الاعتزال قال شيخنا رحمه الله تعالى وهل
يقال على قياس سمعه بذاته او بصره بذاته عين
ذاته فالسمع مثلا والسامع والمسموع واحد والتغاير
بالاعتبار انتهي وسولغة الوصف بالجميل على الفعل
الجميل الاختياري حقيقة او حكما على جهة التبجيل
والتعظيم سوا تعلق بالفضايل وهي المزايا الذاتية
التي لا يتوقف تحققها على تعلقها بالغير كالانعام

واصطلاحا فعل ينبي عن تعظيم المنعم بسبب كونه
منعما انتهي وانما اختار الحمد على الشكر لان دباجة
القران المجيد موشحة بغرة التحميد ولان الظاهر
ان افتتاح المقال بحمد الملك المتعال للعمل بموجب الحديث
الماثور عن سيد الانام عليه افضل الصلاة والسلام
اعني قوله كل امر ذي بال لا يبدا فيه بالحمد لله الخ وروي
ايضا ما شكر الله عبد لم يحمده واختاره ايضا على المدح
لانه يعم ما لا اختيار للممدوح فيه والحمد يختص بما للممدوح
فيه اختيار وايضا المدح يعم غير الحي ويكون قبل
الاحسان وبعده والحمد يخص الحي ويكون بعد الاحسان
فالحمد اولي لدلالته على كونه تعالى حيا وصل احسانه
الي العباد واتي بالجملة الاسمية للدلالة على الدوام
والثبوت اما الثبوت كما قال ابن قاسم في حاشيته
على المختصر في بحث كون المسند فعلا فالمراد به
تحقق المحمول للموضوع بحسب اصل الوضع واما
الدوام فمن خارج لا بحسب الوضع قوله انما
تعذر من افادة الفعل التجدد يشكل على قولهم ان الجملة
الاسمية التي الخبر فيها مضارع نحو زيد ينطلق للثبوت
والاستمرار فان التجدد ينافي الثبوت والاستمرار
والجواب انه يجوز ان يكون المراد انها تفيد
تفيد ثبوت التجدد واستمراره فتامل انتهي ثم يبقي

النظر في الحمد في قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال
لا يبدئ فيه بالحمد لله الخ ما المراد به هل هو
الحمد الصادر من اللسان او اعم من ذلك حتى لو حمد
بقلبه كان محصلا للافتتاح بالحمد قال ابن قاسم رحمه
الله تعالى الظاهر ان المراد الثاني قال بل لو لاحظ
الانسان لمفهوم الله في اول كتابه كان حامدا وقال
العلقمي رحمه الله تعالى اللفظ الوارد منه صلى الله عليه
وسلم على حقيقته اللغوية ما لم يكن هناك ما يصرفه
عنها نحو اقيموا الصلاة فليس المراد بالحمد في كلامه
صلى الله عليه وسلم ما سوا الاعم فتامل انتهى كذا رايته
في بعض الطرر تنبيه قال بعضهم فان
قلت ما معنى كون حمد العباد لله تعالى مع ان
حمدهم حادث ولا يجوز قيام الحوادث بالله تعالى
قلت المراد منه تعلق الحمد ولا يلتزم
من التعلق القيام به كتعلق العلم بالمعلومات
انتهى انظر ابا الحسن على هذه العقيدة ان قلت
الحمد لله مبتدا مرفوع وخبر وسبيل الخبر ان يفيد
فما الفائدة في هذا فالجواب ان سيبويه
قال اذا قال الرجل الحمد لله بالرفع فما استفيد من المعنى
مثل قولك حمدت الله تعالى حمدا الا ان الذي
يرفع الحمد يخبر ان الحمد منه وحده وقال غير سيبويه

انما

انما يتكلم بهذا تعرضنا لعفو الله ومغفرته وتعظيما
له وتمجيدا فهو خلاف معنى الخبر وفيه معنى السؤال
انتهى فان قلت لم لم يقل لله الحمد بتقديم
الظرف لقيام موجبات التقديم فيه قلت
قال الطيبي نقلا عن الامام انه لما كان ظاهر الامر
جواز الحمد لغير الله تعالى كما جاز له لا جرم حسن
تقديم الحمد ولذا لما امتنعت العبادة لغير الله
تعالى لكونها كفرا لم يجز نعبدك لكونه محلا غير دال
على انحصار العبودية له وتخصيص ذلك انما قدم في
نقيد ليتبين عدم الجواز قال الطيبي ايضا اذا سلمنا
ان موجبات التقديم حاصلة فكيف يتخلف عنه
الموجب فالحق ان الموجب في الحمد تعريفه باللام الا
ستغراقية او الحقيقية ولام التمليك في الخبر انتهى
انظر بقية كلامه على اول الفاتحة من مقدمتنا
كشف النقاب تتميم قال الرازي اختلف
العلماء ايما افضل قول العبد الحمد لله رب العالمين
او قوله لا اله الا الله ثم ذكر الخلاف واختار ابن عطية
افضلية لا اله الا الله لقوله صلى الله عليه وسلم افضل
ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده
لا شريك له انتهى بالمعنى قوله الذي شهد الخ في
نسخة شهدت بالتانيث وكان وجهها ان الفاعل

الذي هو جميع لما اضيف الى الكاينات التي هي مجاز
التانيث سرى اليه التانيث لان الاضافة مما يكسب
ذلك قوله والصلاة هي لفظ مشترك يراد به الرحمة
اي غايتها وثمرتها ويراد بها ذات الاركان ويراد بها الدعا
وهو معناها لغة قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم
وقال صلى الله عليه وسلم من كان صايما فليصل اي فليدع
قال القسطلاني والدعا نوعان دعا عبادة ودعاء
مسيلة فالعابد داع كالسايل وبهما فسر قوله تعالى
ادعوني استجب لكم فقيل اطيعوني اثبكم وقيل سلوني
سلوني اعطكم وقد تستعمل بمعنى الاستغفار ومنه
قوله صلى الله عليه وسلم اني بعثت الى اهل البقيع لاصلي
عليهم فقد فسر في الرواية الاخرى امرت ان استغفر
لهم وبمعنى القراة ومنه قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها واذا علم هذا فليعلم ان الصلاة
يختلف حالها بحال المصلي والمصلى له والمصلى عليه
وقد نقل البخاري في تفسير سورة الاحزاب عن ابي
العالية ان معنى صلاة الله تعالى على نبيه ثناؤه
عليه عند ملايكته ومعنى صلاة الملايكة عليه الدعا
قال العراقي من ايمتنا ان الصلاة من الله المغفرة
وقال الامام فخر الدين الرازي انها الرحمة وتعقب
بان الله تعالى غاير بين الصلاة والرحمة في قوله اولئك

عليهم

عليهم صلوات من ربهم ورحمة انتهى ولهذا قال
البيضاوي في تفسير هذه الاية الصلاة الدعاء من
الله التزكية وجمعها للتنبيه على كثرتها وتنوعها والمراد
بالرحمة اللطف والاحسان انتهى وقال ابن الاعرابي
الصلاة من الله الرحمة ومن الملايكة والادميين وغيرهم
من الملايكة والجن الركوع والسجود والدعا والتسبيح
ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى كل قد علم صلاته
وتسبيحه ولهذا زيادة نقلناها في حواشي الزنجاني
فايدة لا باس بذكرها قال الشيخ اقدار في اخر
حاشيته على هذه العقيدة اختلف العلما فيمن قال
اللهم صل على محمد عدد ما خلق الله وشبهه هل يصح له اجر
بعدد ما ذكره ام لا فذهب ابن عرفة الى انه انما يصح له من
الاجر اكثر من التصلية الواحدة ولا يصح من الاجر بعدد
ما ذكره ذكره في تاليفه في فضل الصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم قوله وعلى آله قال شيخنا ع ج اي
اتباعه وهو هنا اولى من تفسيره باقاربه المومنين
من بني هاشم او من بني هاشم وبني المطلب والمشهور
ان اصله اهل قلبت الهاء الفا وفي القاموس بهمزة
ثم الفا فلا يلزم شذوذ ذلك وفيه نظر لتصريح بعض
المحققين بشذوذ ما منهم وتصغيره على اهيل
دليل على ما مر كما هو مقرر من ان التصغير يرد الاشيا

الى اصولها وقيل اصله اول تحركت الواو وانفتح ما
قبلها فقلبت الفا وتصغيره على اويل دليل على ما ذكر
لا يقال مجي اهيل لا يدل على ان اصله اهل لجواز
ان يكون اهيل تصغير الا تصغير ال لانا نقول لما ذكر
الايمة ان اهيل تصغير ال دل ذلك على ما قلنا والايمة
عرفوا ان اهيل تصغير ال بقراين قامت عندهم قوله
وصحبه هو اسم جمع لصاحب بمعنى صحابي انتهى قوله
هو الثنا قال م واعترض بانه غير جامع ولا مانع اما
الاول فبخروج الحمد غير المكرر لان الثنا ماخوذ من
ثنيت الشي اذا عطفت بعضه على بعض واما انه
غير مانع فلان الثنا يكون في الخير والشر لقوله صلى
عليه وسلم من اثنيتم الحديث والحمد لا يكون الا في
الخير واجيب عن الاول بان الثنا ماخوذ من
اثنيت بالهمز لا من ثنيت قال ابو القاسم الزجاج
في باب فعلت وافعلت باختلاف المعنى ثنيت الرجل
اذا عطفت واثنيت على رجل خيرا مدحت وعن
الثاني بانه الثاني خاص بالخير قال صاحب تثقيف
اللسان الثنا بتقديم الثا والمد خاصة في الخير
والنثا بتقديم النون والقصر في الخير والشر وما
اعترض به المعترض من الحديث فهو من باب المشاكلة
اللفظية انتهى قوله زيادة تكرمة قالهم في الذيل

تفسير

تفسير الصلاة بالزيادة على انتفاع النبي صلى الله
عليه وسلم بذلك وانه يزاد له في رفع الدرجات
ولا ينافيه كونه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
وقد نص في شرح مسلم على ذلك ولكنها ممنا يخالف
المص في شرح الوسطى ولعل هذا هو الصواب
كما قيل وتفسير المص الصلاة بالزيادة اولى
من قول من قال ان المنفعة تعود على العبد فقط
انتهى تتميم قال ابو الحسن نقلا عن القاضي
عياض الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض
على الجملة غير محدودة بوقت قال بعضهم وانها
واجبة عقلا كما انها واجبة شرعا قال بعضهم لم
تكتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد
البسملة في الزمن الاول وانما احدثها بنوا هاشم بعد
ثم وقع الاجماع عليها بعد ذلك فلا يكتب كتاب الا
وفيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم انتهى
قوله اعلم ان قيل لاي شي افتتح المص كتابه
بكلمة اعلم ولم يتركها بان يقول ان الحكم العقلي الخ
فالجواب ما اشار اليه الهدهدي ويمكن الجواب
من وجه اخر وهو التنبيه على الاهتمام بما ياتي
فان الشي اذا كان مما يهتم به يفتتح بما يدل على
الاهتمام فان قلت فما حكمة اختيارها على

اقرأ او اسمع يعني انه يدل على الاستمام ايضا ولم اختارها
على ادر او افهم فالجواب عن الاول وهو لفظ اقرأ
ان الامر بالقراءة يقتضي تحصيل الالفاظ والامر
بالعلم يقتضي تحصيل المعاني والمقصود ليس قراءة
الالفاظ بل المعاني لاجل هذا قال اعلم ولم يقل
اقرأ وعن الثاني ان الامر بالسماع يقتضي الانصات
للالفاظ والاصغا اليها والامر بالعلم يقتضي ان
تحصيل معانيها والمقصود ليس سماع الالفاظ
والانصات اليها بل المقصود تحصيل معانيها فلهذا
قال اعلم ولم يقل اسمع وعن الثالث ان الامر بالدراية
يقتضي تحصيل المعاني على التاني والمهلة لان الدراية
هي العلم الحاصل بعد التفكر والتخييل فلا يليق
بالاستمام الذي يقتضي تحصيلها بالسرعة بخلاف
الامر بالعلم فانه يقتضي تحصيلها بسرعة من غير مهلة
فلهذا قال اعلم ولم يقل ادر وعن الرابع ان الامر
بالفهم يستدعي كلاما سابقا والامر بالعلم يستدعي
كلاما لاحقا فاللايق استعمال اعلم لان الكلام ليس
سابقا وعن الخامس ان الامر بالمعرفة يقتضي تحصيل
الجزويات والامر بالعلم يقتضي تحصيل الكليات
والمطلوب في هذا العلم بالبراهين والمسايل تحصيل
الكليات فناسب استعمال اعلم انتهى انظر الزنجاني

قوله

قوله ان الحكم هو لغة المنع قال في الصحاح حكمت
الرجل تحكيما اذا منعته مما اراد انتهى وشرعا ما قاله
الشيخ وهو يستدعي محكوما به وعليه واكده بانما قد
يتوهم من عدم انحصاره فيما ذكر قوله العقلي المنسوب
الى العقل وهو لغة الثني والشد قال في الصحاح
عقلت البعير عقلا اثنيا وهو ان تثني وظيفه مع
ذراعيه فتشدهما جميعا في وسط الذراع انتهى
والعقل ايضا لغة المنع لمنعه صاحبه من الفواحش
قاله القسطلاني في باب العاقلة من البخاري وعرفا
تصميم القلب على ادراك تصوري او تصديقي
وقد قسمه بعضهم الى اربعة اقسام هيولي وهو عقل
الصبيان نسبته الى هيولة وهي الطينة التي خلق
الله منها ادم عليه السلام بجامع ان كلا منهما لا يعقل
وغريزي وهو الانطباع على الشي والانعكاف عليه
وملكي وهو الذي عنده ملكة بالعلم مثلا لكن لا
يقدر على التعبير عنه بمقصوده وفعال وهو علاما
وهو من له ملكة يقتدر بها على التعبير بمراده انتهى
تقرير قوله اثبات امر او نفيه وبعبارة اخرى
اي الذي يقتضي العقل ثبوته او نفيه قوله
ينحصر قال لم اعلم ان المنحصر والمنقسم هو ما يحكم
به العقل لا الحكم العقلي واثر الانحصار على القسمة

لانه يستلزمها بخلاف العكس والقسمة جزوية لانوعية
والفرق بينهما معلوم وبيان الحصر ان الشي لايخلوا
اما ان يقبل الوجود ام لا الثاني المستحيل والاول
لايخلوا اما ان يقبل مع وجوده الانتفا ام لا الاول
الجايز والثاني الواجب فهي قسمة دايرة بين النفي
والاثبات ولابد ان يقدر في كلام المولف مضافا
اما مع الحكم وتقديره متعلق الحكم واما مع الوجوب
اي ذي الوجوب وعلى كل منهما فانظر قوله في التفصيل
بعد فالواجب فانه غير المتعلق المقدر مع الوجوب
وما بعده لان المضاف الحكم لان المعنى اعلم ان الحكم
العقلي ينحصر في ذي الوجوب اي في الحكم ذي الوجوب
والحكم ذي الجواز فافهم وقال بعضهم ان هذا
كله لا يحتاج اليه لان المص قال ينحصر فهو نظير قولك
انحصرت فكرتي في ذنوبي وانحصر حكم الامير في بلد
كذا فالمنحصر فيه ليس نفس الحكم وانما هو محله فافهم
انتهى ان قيل ان المقصود بالذات انما هو قوله
يجب على كل مكلف الخ فالمناسب تقديمه على
الحكم العقلي فالجواب ان الشروع في المقصود
من هذا الفن مما يتوقف على معرفة اقسام الحكم
العقلي لاستمداده منها لان صاحب علم الكلام
تارة يثبتها وتارة ينفيها بقوله يجب لله عشرون

صفة ويستحيل ضدها عليه ويجوز في حقه فعل كل ممكن
وتركه ولا يجب في حقه فعل الصالح والاصلح ولا
يستحيل عليه عقاب المطيع ولا يجوز ان يقع ما لا يريد
فمن لا يعرف حقايقها لم يعرف ما اثبت منها وما
ينفي انتهى قوله الوجوب والاستحالة والجواز قلت
وعبارته في مقدمته واقسامه ثلاثة الواجب
والمستحيل والجايز وهو احسن لتوافق قوله بعد
فالواجب لكن يحتمل ان يكون الشيخ اطلق ما ذكر على
الواجب والجايز والمستحيل من باب اطلاق المصدر
على اسم الفاعل في الثلاثة بدليل تعرضه لاسماء
الفاعلين ويحتمل ان يكون اطلق المصادر عليها
لانه اطلقها على اسما الفاعلين دون مصادرها
لوجهين الاول اما لكون هذه العبارة لا تعرف كما
صرح به علماونا رضي الله تعالى عنهم او لكون معرفة
المشتقات تستلزم معرفتها لان المشتق اخص من
المشتق منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم
لتركيب الاخص من الاعم وزيادة ومعرفة الماهية
المركبة تستلزم معرفة اجزايها انتهى انظر اقداد
قوله اثبات امر الخ قال م في الذيل وتبدل هذا الحد
تسمى الحكم لان الحكم منحصر فيه اذ من اقسام الحكم
ايضا اثبات امر لامر ونفي امر عن امر قاله ابن التلمساني

لتبادر المصادر

انتهى قوله خطاب الله هو من اضافة المصدر الى الفاعل
والخطاب الكلام الذي يقصد به من هو اهل للفهم
واختلف هل من شرط التسمية به وجود المخاطب ام لا
واخرج بالاضافة الى الله تعالى غيره كالاباء والمشايخ
فلا يسمى خطابا وانما يسمى خطاب الرسل بالتكليف حكما
شرعيا لانهم مبلغون عن الله وهم معصومون في
تبليغهم قال في شرح المقدمات المراد بالخطاب
المخاطب به من اطلاق المصدر على اسم المفعول
[illegible] مع زيادة تقرير واذا تقرر ان الحكم خطاب
الله فلا حكم الا لله خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل
قوله المتعلق بافعال المكلفين قال في شرح المقدمات
المراد بفعل المكلف ما يصدر عنه ليشمل القول والنية
والمكلف هو البالغ العاقل من حيث انه مكلف
عاقل ومن هنا يعلم ان الصبي لا يتعلق به الحكم كذا
قيل واتضح مما ذكر في الاصول من الخلاف في
الامر بالشيء هل هو امر بذلك الشيء فان قيل ليس امرا
للصبيان ثم يامرهم الشرع فالمتعلق بهم ليس هو
شرع بل حكم اوليائهم وان قلنا امرا فالاقرب ان الصبيان
مكلفون من الشرع بمثل هذا الامر فالامر بالندب
تكليفا في حق البالغين على قول [illegible] ولا يلحقهم شرعية
عقوبة شرعية لا في الدنيا ولا في الاخرة فامر الصبيان

بالصلاة اقرب لان يكون تكليفا لاستحقاقهم بتركها
عقوبة شرعية في الدنيا هذا فيمن بلغ عشر سنين
ومن لم يبلغها كان طلب الصلاة منهم كالمندوب
في حق من بلغ وهو مكلف على قول اللهم الا ان وجد
اجماع على ان البلوغ شرط في التكليف فانظر
ذلك انتهى قال القسطلاني في كتاب الاحكام من
البخاري ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل
لامتناع تكليف الغافل والملجا والمكره انتهى
قال في شرح المقدمات وخرج بقوله المتعلق بافعال
المكلفين اربعة اشياء الاول خطابه تعالى المتعلق
بذاته العلية نحو لا اله الا الله الثاني الخطاب المتعلق
بالحكايات بصفته نحو الله خالق كل شيء الثالث
الخطاب المتعلق بالجمادات نحو ويوم نسير الجبال
الرابع الخطاب المتعلق بذوات المكلفين نحو ولقد
خلقناكم ولا يخفى ان مفهوم العدد لا يفيد حصرا فقد
يخرج غير ذلك انتهى [illegible] ثم نعيد هم انواع الخطاب
ثلاثة انواع تكليف ووضع وهما معلومان وخطاب
تهييج وهو معلوم عند علماء البيان ومنه قوله صلى الله
عليه وسلم في شان مكة ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم
الاخر ان يسفك بها دما انتهى فتنبيه [illegible]
[illegible] بالطلب متعلق بخطاب ويدخل فيها اربعة الوجوب

[illegible]

والندب والتحريم والكراهة لان الطلب اما طلب
فعل اوكف وطلب الفعل اما جازم او غير جازم الاول
الوجوب والثاني الندب وطلب الكف اما لازم او
لا الاول الحرمة والثاني الكراهة واما الاباحة فهي
التخيير بين الفعل والترك انتهى شارح قال ابن الامام
وزاد بعض المتاخرين كامام الحرمين في النهاية
خلاف الاولى فقال ان كان طلب الكف الغير الجازم
بنهي مخصوص كحديث الصحيحين اذا دخل احدكم المسجد
فلا يجلس حتى يصلي ركعتين فكراهة او بغير مخصوص
وهي النهي عن ترك المندوب المستفاد من اوامرها
فخلاف الاولى واما المتقدمون فيطلقون الكراهة
على ذي النهي المخصوص وغيره وقد يقولون في الاول
مكروه كراهة شديدة وفي الثاني الفعل والترك على
السوية الاباحة انتهى او وضع لها اي للطلب
والاباحة وذلك عبارة عن نصب الشارع سببا او
شرطا او مانعا فذكر من الاحكام الخمسة الداخلة
تحت الطلب والاباحة انتهى قال الوضع يقال فيه
حكم شرعي على الصحيح لان ماعداه من الخمسة يسمى حكما
تكليفيا وحكما وضعيا لمن هو مخاطب به وورد بعض
مطلبة على ذلك ضمان التلف من الصبيان والمجانين
فان ذلك الحكم ما غيره سبب وضعه الشارع امارة

على وجوب الغرم وطلبه واي وجوب وطلب توجه
نحو الصبي وقس على ذلك بقية الخمسة اذ الصبي او
وضع الشارع شيئا يكون سببا او مانعا او شرطا
لشيء من الاحكام الداخلة تحت قولنا بالطلب او
الاباحة فافهمه فانه حسن ولم يجب على هذا الشيخ
الا ان يقال الطلب تعلق بالولي انتهى فائدة
قال بعض المفسرين الافعال التي كلفنا بها قسمان منها
ما نعرف وجه الحكمة فيه على الجملة بعقولنا كالصلاة
والزكاة والصوم فان الصلاة تضرع محض وتواضع
للخالق والزكاة فانها سعي في دفع حاجة الفقير والصوم
سعي في كسر الشهوة ومنها ما لا نعرف وجه الحكمة فيه كافعال
الحج فانا لا نعرف بعقولنا وجه الحكمة في رمي الجمار والسعي
بين الصفا والمروة والرمل ثم اتفق المحققون على انه
كما يحسن منه تعالى ان يامر عباده بالنوع الاول فكذلك
يحسن منه الامر بالنوع الثاني لان الطاعة في النوع الاول
لا تدل على كمال الانقياد لاحتمال ان المامور انما اتى به لما
عرف بعقله وجه المصلحة فيه اما الطاعة في النوع الثاني
فانها تدل على كمال الانقياد ونهاية التسليم لانه لما لم يعرف
فيه وجه مصلحة البتة لم يكن وجه اتيانه به الا محض الانقياد
والتسليم انتهى والحكم العادي هو اثبات الربط قال
[illegible] حيث عرف الحكم الذي قسمه الى ثلاثة

اقسام باثبات امر او نفيه ان يقول حقيقته اثبات امر او
نفيه بواسطة تكرر الاقتران بينهما فان المتبادر من كلامه
اولا ان المراد بالامر المحمول المثبت او المنفي ومن كلامه
ثانيا ان المراد بالربط النسبة الحكمية التي تتعلق بها الاثبات
فمتعلق الاثبات فيهما مختلف ولا شك في المغايرة بينهما
بحسب الطلب اهـ ومثاله الحكم على النار بانها محرقة
فهذا حكم عادي اذ معناه ان الاحراق يقترن بمس النار في
كثير من الاجساد بمشاهدة تكرر ذلك على الحس وليس
معنى هذا الحكم ان النار هي التي اثرت في احراق ما مسته او
في تسخينه اذ هذا المعنى لا دلالة للعادة عليه اصلا وانما
غايته ما ثبت عنده العادة بالاقتران فقط بين الامرين
وقس على هذا المعنى سائر الاحكام العادية ككون الطعام
مشبعا والماء مرويا والشمس مضيئة والسكين قاطعة وقد
غلط قوم في تلك الاحكام العادية فجعلوها عقلية
واقسامه اربعة ربط وجود بوجود كربط وجود الشبع
بوجود الاكل وربط عدم بعدم كربط عدم الشبع بعدم
الاكل وربط عدم بوجود كربط وجود الجوع بعدم الاكل
وربط عدم بوجود كربط عدم الجوع بوجود الاكل انظر
ابا الحسن قوله فالواجب اي المطلق والمقيد بدليل
تمثيله بالتحيز للجرم فانه واجب مقيد اي ما دام الجرم
ما لا يتصور في العقل عدمه اي لا يدرك في العقل

نفيه

نفيه عن شيء اتصف به سواء كان وجوديا كذات مولانا
او نفيا كالعدم ونفي الشريك فلا يرد شيء على الحد
فيكون مطردا منعكسا وكذا لا يرد عدم الواجب كعدم الشريك
يدخل في الحد وقد تخرج منه الاحوال الجائزة على الذي
وللمحشي ايضا قوله ما لا يتصور في العقل عدمه صوابه
نفيه ليلا يرد النقض بصفات السلوب لانه يتصور
عدمها اذ حقيقتها عدم لا نفيها اي عدم اتصاف الباري
جل وعلا بها [illegible] اقدار وهذا على القول بتغاير
العدم للنفي واما على القول بترادفهما فلا اشكال فيه
ويجاب [illegible] ايضا على التغاير بان قوله لا يتصور في
العقل عدمه ذهنا او خارجا وقدم الواجب لشرفه ويليه
المستحيل لانه ضده وثلث بالجائز لاستواء طرفيه والحد
هو قوله ما لا يتصور والمحدود هو الواجب واعلم ان الشيخ
انما تعرض للواجب الذي لا يتصور في العقل عدمه وبقي
عليه الواجب الذي لا يتصور في العقل وجوده معقول
ثبت وتحقق واستحال مقابله نفيا كان او اثباتا فقولنا
نفيا مثاله نفي الشريك فنفي الشريك واجب وثبوته
مستحيل وقولنا او اثباتا كثبوت الاله واجب ومقابله
الذي هو نفيه محال والمستحيل كل معقول امتنع ثبوته
نفيا كان او اثباتا كعدم القديم ووجود الشريك والجائز
مركب منهما قوله كالتحيز للجرم قال في الزيادات اي يجب

للجرم ما دام الجرم فهو واجب مقيد لا مطلق و[illegible] الثابت
ابدا كذات مولانا جل وعز وصفاته انتهى قوله الى التامل
والنظر عطف النظر على التامل عطف مغاير وذلك
لان التامل التفكر والنظر في اللغة الابصار وفي الاصطلاح
ترتيب امور معلومة ليتوصل بها الى مجهول اى قبل الترتيب
كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث ينتج منه العالم
حادث هذا عند المنطقيين وعرفه المتكلمون بانه
الفكر الذي يطلب به علم او ظن فالمراد بالفكر حركة
النفس في المعاني المعقولة لها بتقييد المعاني خرجت
حركتها في المحسوسات فانها تسمى تخيلا والمتبادر الحركة
القصدية فيخرج الحدس ونحوه مما لا يقصد من حركاتها
واخذهم الفكر في تعريف النظر يقتضي ترادفهما وهو المشهور
خلافا لمن زعم انه اعم منه قوله والمستحيل ما لا يتصور
في العقل وجوده صوابه ثبوته لانه اعم فيخرج الصفات
المعنوية وبيلا يرد انتقض ايضا بصفات السلوب لانه
لا يتصور وجودها ويتصور ثبوتها ان قيل يشكل ذلك
بان الحكم على الشيء فرع تصوره فجوابه انا تصورنا معنى
الحكم عليه لانه يكفي في ذلك التصور ادنى وجه وسياتي
مزيد تحقيق لذلك قوله كتعري الجرم الخ اى مع وجوده
فهو مستحيل مقيد بوجود الجرم لا مطلقا كحركة الاله [illegible] او
سكونه انتهى قوله والجائز ما يصح في العقل وجوده انما قيد

الصحة بالعقل لان حقيقة الجائز لم يدخل فيه جواز العذاب
في حق المطيع فان العقل هو الحاكم بصحة وجود العذاب
وعدمه في حق المطيع بمعنى انه لو وقع كل منهما لم يلزم منه
وقوع نقص في حقه تعالى ولا محال البتة وقال في
الزيادة لانه لو اطلق الصحة عن التقييد لكان تعذيب
المطيع واثابة العاصي موجودين بالنظر الى طرد الحد لا
بالنظر الى عكسه والمحدود لا بد ان يكون داخلا في الحد
طردا اى وجودا وعكسا اى عدما مثلا كلما وجد الحد وجد
المحدود وكلما انتفى الحد انتفى المحدود وهنا لا تصدق
الجملة الاخيرة وهي التلازم في النفي لانه ينتفي الحد ولا
ينتفي الممثل بهما من الثواب والعقاب اذ من جملة ما
يصح فيه الوجود والعدم الذي هو انتفاء الحد والثواب
والعقاب ثابتان عند انتفاء الحد ومن شان المحدود
ان ينتفي عند انتفائه انتهى وانما عبر بالصحة دون التصور
لان الصحة الوجود والعدم اعم من الوجود والعدم وقال
في الزيادات ايضا اما ان يبقى الوجود على حاله فيكون
بنا على نفي الاحوال واما ان تتاوله بثبوته فيكون الحد
شاملا للاحوال الحادثة بثبوت الاحوال انتهى والجائز
عقلي وشرعي والشرعي على خمسة اقسام مقطوع بوجوده
كايمان ابي بكر ومقطوع بعدمه كايمان ابي جهل ومحتمل
كوقوع الطاعة منا ومشكوك فيه كقبول الطاعة منا

ونوزنا بحسن الخاتمة وجايز اذن فيه الشرع كساير المباحات
والجايز العقلي ضروري ونظري ومن الجايزات روية
الله تعالى وارسال الرسل كما هو معلوم قوله تانيس
القلب نصب على انه مفعول لاجله وجبران ما هو
ضروري وسياتي معنى تانيس القلب قوله بل قال
امام الحرمين الخ قال ثم كتب على هذا المحل
بعض شيوخنا ما نصه انظر ما المناسبة بين الكلام
وبين الكلام الذي قبله وهو اعلم ان معرفة هذه
الاقسام الخ فان مبنى قوله واعلم الخ معرفة التصورات
المعنى ان تتصور هذه التعريفات اعني تعريف الواجب
وما بعده بان تكرر امثلتها لينطبق الكلام على جزئياته
وبالعكس والكلام الثاني وهو الذي لامام الحرمين معناه
معرفة ما في كل جزء من جزئيات الواجب لو نظرنا فيه من
الوجوب وادركنا ذلك سواء عرف رسم الواجب ام لا
فافهم الا ان يقال ان المناسبة هو ان الاول
اذا صدق الحد على جزئي ناسب ان يكون عارفا بما في
الجزئي من احاد الاقسام فافهم انتهى ما كتب عليه
وتفسيره كلام امام الحرمين لا يفهم منه ولعله من خارج
وما نقله عن المصنف لا يفهم منه هذا المعنى الذي فسر
به شيخنا ومعنى تانيس القلب ادراك ما في الجزئي
المنطبق عليه الحد من احد الامور الثلاثة ولا معنى لجعل

ذلك

ذلك حمل انه يكرر على قلبه الحدود اي ان الواجب
كذا وحد الجايز كذا وحد المستحيل كذا فاذا كان
كذلك ناسب كلام امام الحرمين الذي بعده فافهم
قوله ويجب على كل مكلف اعلم انه لا بد لكل
شارع في علم من تصوره بوجه ما لامتناع توجه النفس
نحو المجهول المطلق واما تصوره بتعريفه ليكون على
بصيرة في طلبه وقد اختلف في تعريف علم الكلام
فقال بعضهم هو العلم بالعقايد الدينية عن ادلتها
اليقينية ونحوه لصاحب المقاصد وقد بحث في
هذا التعريف بانه غير جامع لاقتضايه ان عقايد
اهل الاعتزال المخالفة لاهل السنة ليست من علم
الكلام لوصف الادلة باليقينية وقد يجاب
بان الادلة اليقينية قد لا تنتج اليقين لتخلف
بعض ما يعتبر فيها وقال بعضهم هو العلم
بالقواعد التي تعلم بها العقايد الدينية وهذا ما
اختاره في بغية المطالب والمراد بالعقايد ما يقصد
به نفس المعتقدات دون العمل بخلاف النية فانها
يقصد بها العمل وقد اختلف في موضوع هذا العلم
والتحقيق انه المعلومات التي يحمل عليها ما تصير عقيدة
دينية او مبدا لذلك وقيل موضوع علم الكلام ذات
الله تعالى اذ يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اعني صفا

صفاته الثبوتية والسلبية وعن افعاله في الدنيا مثل
احداث العالم وفي الاخرة كحشر الاجساد وعن احكامه
فيهما كبعث الرسل ونصب الامام في الدنيا وغير
ذلك انتهى وقال ابن جماعة يبحث في هذا
العلم عن خمسة امور الاول النظر في الامور العامة الثاني
النظر في مبادي العلوم الثالث اثبات الاله الحق
الرابع اثبات النفوس والعقول الخامس اثبات
احوال النفوس بعد المفارقة والمعاد والمكلف على
ثلاثة اقسام قسم كلف من اول الفطرة قطعا وهم الملائكة
وادم وحوي وقسم كلف من اول الفطرة قطعا وهم
اولاد ادم وقسم فيه نزاع والظاهر انهم مكلفون من اول
الفطرة وهم الجن والرسالة اليهم من خواص البشر نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر في شرح الاربعين
واما بقية الرسل فلم يرسل احد منهم اليهم قطعا كما قاله
الكلبي وروي عن ابن عباس وايمانهم بالتورية كما دل
عليه قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى الاية
لا يدل على انهم كانوا مكلفين لجواز ايمانهم به تبرعا منهم
وليس منهم رسول عن الله عند جماهير العلما اي من السلف
والخلف خلافا للضحاك ومعنى رسل منكم اي من مجموعكم
وهم الانس على حد قوله تعالى يخرج منهما اللولو والمرجان
او المراد بهم رسل الرسل قال السبكي لا شك انهم

مكلفون

مكلفون في الامم السالفة بهذه الملة اما بسماعهم من
الرسول او من صادق عنه وكونه انتهى واضيفا لانا
به انتهى مع زيادة وعبر بالمضارع لكونه ابلغ من الماضي
لدلالته على الدوام والاستمرار واتى بلفظ كل للدلالة
على ان المعرفة واجبة ولو بالدليل الجملي على كل مكلف
لان كل للعموم الاستغراقي من المستحيل عادة ان كل
احد يقدر على الدليل التفصيلي ودخل في كل مكلف
ما ذكر في كلام ابن جماعة قوله شرعا هو من متعلقات
قوله يجب لا قوله مكلف كما هو ظاهر الشرح ونصبه اما
على نزع الخافض اي يجب بالشرع وفيه انه غير مقيس
او على انه صفة لموصوف محذوف اي وجوبا شرعا اي
شرعيا اي ماخوذا من الشرع او المصدر المنسبك من
ان يعرف الذي هو فاعل يجب المعرفة حالة كونها شرعا
اي شرعية ولا يخفى ان الفاعل المنسبك هو ان وما
في حيزها لا ما في حيزها فلا يكون على هذا تقدم ما في
حيزان ان المصدرية عليها نعم يلزم على الحال وقوع
المصدر حالا وهو مع كثرته لا ينقاس ان
يعرف ما يجب في حق مولانا الصحيح ان معرفته تعالى
لا تفتقر الى نية ولا يثاب عليها كما قاله ابن جماعة لان
النية قصد المنوي وانما يقصد العاقل معرفة ما يجهل
فيلزم ان يكون عارفا قبل المعرفة وهو محال ورده بعضهم

وقد قيل اول واجب المعرفة واستدل القايل به
بانه لا يتاتى الاتيان بشي من المامورات على قصد الامتثال
ولا الانكفاف عن شي من المنهيات على قصد الانزجار
الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض عليه بان
المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهو مقدمة
الواجب فيجب اولا فيكون اول واجب النظر قال في
واعلم انه طاعة وقربة وعبادة فالطاعة لا تفتقر
الى نية ولا معرفة المطاع والقربة ايضا لا تفتقر
لنية وتفتقر الى معرفة المتقرب اليه ومعرفته تعالى
من هذا القبيل والعبادة تفتقر لكل منهما قال في الشرح
وانما قال يعرف ولم يقل يجزم اشارة الى ان المطلوب
في عقايد الايمان المعرفة وهي الجزم المطابق للحق عن
دليل ولا يكتفى فيها بالتقليد وهو الجزم المطابق في عقايد
الايمان بلا دليل والى وجوب المعرفة وعدم الاكتفا
بالتقليد ذهب جمهور اهل العلم كالشيخ الاشعري
والقاضي ابي بكر الباقلاني وامام الحرمين وحكاه ابن
القصار عن مالك ايضا ثم اختلف القايلون
بوجوب المعرفة فقال بعضهم المقلد مومن الا
انه عاص بترك المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح
وقال بعضهم انه مومن ولا يعصي الا اذا كان
فيه اهلية لفهم النظر الصحيح وقال بعضهم المقلد

ليس

ليس بمومن اصلا وانكره بعضهم ولامام الحرمين في الشامل
تقسيم المكلفين الى اربعة اقسام انتهى ثم قال فان
قيل قد اوجبتم النظر قبل الايمان على ما استقر
من كلامهم فاذا ادعا المكلف الى المعرفة فقال حتى
انظر فانا بعد في مهلة النظر وبحث تردده ماذا تقولون
اتلزمونه الاقرار بالايمان فتنقضون اصلكم في ان
النظر يجب قبلها ام تمهلونه في نظره الى حد تنتظرون
به المراقبة ام تقدرونه بمقدار فتحكمون فيه بغير
نص الجواب انا نقول اما القول بوجوب
الايمان قبل المعرفة فضعيف لان التزام التصديق
بما لا نعلم صحته يودي الى التسوية بين النبي والمتنبي
وانه يومن ولا ينظر فيتبين الحق فيما اذا او يتبين
الباطل فيرجع وقد اعتقد الكفر واما اذا دعي
المطلوب بالايمان الى النظر فيقال له ان كنت تعلم
النظر فاسرده وان كنت لا تعلمه فاسمعه ونسرده في
ساعة عليه فان امن بتحقق استرشاده وانه ابى
يتبين عناده فوجب استخراجه منه بالسيف او
بضرب واذا كان ممن خالط اهل الاسلام وعلم طرق
الايمان لم يمهل ساعة الا ترى ان المرتد استحب فيه
العلما الامهال لعله انما ارتد بريب فيتربص به
مدة لعله ان يراجع الشك باليقين وامهله ثم

ولايجب ذلك بحصول العلم بالنظر الصحيح اولا وكيف
يصح للناظر ان يقول انما الايمان اولا قبل
النظر ولا يصح في المعقول ايمان بغير معلوم وذلك
الذي يجده المرء في نفسه حسن ظن بمخبر لان
طرق ابنه التجويز في التكذيب متطرق وايضا فان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا الخلق الى النظر اولا فلما قامت
الحجة به وبلغ غاية الاعذار فيه حملهم على الايمان
بالسيف الا ترى ان كل من دعاه الى الايمان قال اعرض
علي اياتك فيعرضها عليه فتنتهز له فيومن ثنا من او يعاند
فيهلك انتهى ما اردت نقله عن ابي العز قوله
جل وعز انما قدم جل على عز لان جل من باب التحلية
وعز من باب التخلية بالحا المهملة والاولى مقدمة على
الثانية [illegible] وكذا يجب انما اتى باسم الاشارة مرتين
لان الاول اشارة الى ان هذا الوجوب ايضا بالشرع
والثاني اشارة الى المطلوب معرفته مما هو الواجب
والجائز والمستحيل كما في الاولى الا ان الاقسام
السابقة عقلية واللاحقة منها ما هو عقلي ومنها
ما هو شرعي فتدبر وفي يجب مع قوله يجب التجنيس
التام فان الاول معناه يفرض والثاني معناه
الوجوب الذي هو عدم التزلزل ويقابل المستحيل
والجائز قوله مثلا ذلك ان قلت مثل تقتضي

المساواة من كل وجه وصفات الله تعالى ليست
كصفات البشر وكان المناسب التعبير بنحو [illegible]
تقتضي ما ذكر فالجواب ان المماثلة راجعة الى
كمية الاقسام المذكورة لا الى كيفيتها ويقال
المثلية راجعة الى الحكم لا الى الصفة وايضا لا نسلم
مساواة مثل من كل وجه بل ذلك في غير الوجه الذي
يقتضي التغاير وبهذا عرفت الفرق بينهما وقد تستعمل نحو
بمعنى مثل مجازا [illegible] في حق الرسل خص الرسل بالذكر
دون الانبياء لان الرسول اخص من النبي ومعرفة
الاخص تستلزم معرفة الاعم هكذا قال بعضهم
وتعقب بانه سهو ظاهر لانه بعد تسليم الاستلزام
على الاطلاق لا يفيد انما ثبت للاخص ثبت للاعم
والكلام فيه ولا يصح دعواه الا ترى ان الرسل ثبت
لهم التبليغ للشرع الذي اوحي اليهم ولم يثبت للانبيا
ولعله سكت عن الانبيا مراعاة للقول بالترادف
بينهما والرسالة ايحاء الله الى بعض عباده حكما انشائيا
لا يختص به والنبوة كذلك الا انه يختص قوله من
الاوامر والنواهي اي كالواجبات والنهي عن المحرمات
فقط والقول الثاني بدخول السنن والمندوبات
والمباحات وكل طلب الزام وليس كل الزام طلب
قال النووي في شرح مسلم والثاني هو المشهور

والاول لابن ابي شريف وجماعة انتهى قوله احترازا من
مذهب المعتزلة الخ وذلك لانهم يقولون ان
العقل يحسن ويقبح ومعرفة الله تعالى حسنة فالعقل
هو الذي اوجب المعرفة لانه سبب فيها قوله كجزم
النصارى بالتثليث وذلك انهم يعبرون عن الاب
الثلاثة بروح القدس الذي هو جبريل وبالكلمة وهو عيسى
ابن مريم ويزعمون ان الاقانيم الثلاثة التي هي الوجود
والحياة والعلم انتقلت من الله اليه وهذه
الاقانيم يعبرون عنها بالناسوت المتحد في الناسوت
الذي هو عيسى وهذا محال لان الصفة لا تقوم
بنفسها ولا تقوم بمحلين قبحهم الله وقيل انهم يقولون
ان الجوهر واحد ثلاثة اقانيم اقنوم الاب واقنوم
الابن واقنوم روح القدس وانهم يريدون بالاول
الذات وقيل الوجود وبالثاني العلم وبالثالث
الحياة قوله والمجوس باصلين احدهما يسمى هرمز
والاخر يزدان والاول هو الذي يخلق الشر والثاني الخير
قوله وقد اختلف فيمن قلد الخ حاصل ما في المسئلة
انه اختلف في التقليد في ذلك على ثلاثة مذاهب
احدها وهو مذهب الجمهور المنع وتقدم عن الشيخ
لقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالوحدانية
والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله التقليد في الاصول

وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا
على امة وانا على آثارهم مقتدون وحث على السؤال
في الفروع بقوله فاسئلوا اهل الذكر الاية والثاني الجواز
لاجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق
بهما ولم يقل احدهم هلا نظرت او تبصرت بدليل والثالث
يجب التقليد وان النظر والبحث فيه حرام والقائل
بهذا المذهب طائفتان طائفة ينفون النظر ويقولون
اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي اليه
فالاشتغال به حرام وطائفة يعترفون بالنظر لكن
يقولون ربما اوقع الناظر في هذا في الشبه فيكون ذلك
سبب الضلال فنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به
ولا شك ان منعهم فيه ليس هو لانه ممنوع مطلقا كيف
وقد قطع اصحابه بانه من فروض الكفايات وانما
منعوا منه من لا يكون له قدم صدق في مسالك التحقيق
فيؤدي الى الارتياب والشك وذكر البيهقي في شعب
الايمان هذا قال وكيف يكون العلم الذي يتوصل به
الى معرفة الله تعالى وعلم صفاته ومعرفة رسله
والفرق بين النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا
عنه ولكنهم لاشفاقهم على الضعفة ان لا يبلغوا ما
يريدون منه فيضلوا نهوا عن الاشتغال به فسطلاني
[illegible] وما نقول بانه كافر فانما يحرف الخ قد نقل

عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح وانه يقول بتكفير
العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال هذا
كذب وزور من تلبيسات الكرامية على العوام والظن
بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون الله تعالى وقال في
منصوص المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام مومنون
عارفون بالله وانهم حشو الجنة للاخبار والاجماع فيه
لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقايد
وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرتهم جبلت
على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات
وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين
والعلم بالعبارة علم زايد لا يلزمهم وقد كان النبي صلى
الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم
بتقصيرهم عن معرفة النظر بالادلة اه وتنقسم
الشبه على قسمين عقلي وشرعي فالعقلي ما اشبه
ان يكون معتقدا او غير معتقد والشرعي ما اشبه
ان يكون حلالا او حراما قوله معجزا من علم ومن
باب ضرب وسمع لا فصيح وبها جا القران وهو قوله اعجزت
ان اكون الاية قوله او تحويلا اي كالتغير من حالة الى
اخرى والوجود اذ الوجود دليل عليه كما في وسوا عم
من الحدوث فكل حادث موجود وليس كل موجود حادث
لان الله تعالى موجود وليس بحادث فتامله قوله مما

يليق

يليق يجوز ان تكون ما موصولة اي الذي او نكرة موصوفة
اي عن وصف لا يليق به تعالى قوله فمما يجب لمولانا
جل وعز الخ قال قايل فيناقضه قوله قبل يجب
على كل مكلف لان ما في قوله ما يجب من الفاظ العموم
واجيب بانه لا تناقض فيه لان العموم المساق باعتبار
كمالات الله تعالى مطلقا فلم يتحد الموضوع فلا
تناقض ولما كان ما تقدم كلاما مجملا فصله على سبيل
اللف والنشر واتى بالفا واقعة في جواب شرط مقدر
تقديره كما قال في الزيادة اي ان شيت عن الواجب لمولانا
الثابت له فبعضه عشرون اي الواجب لمولانا منه
عشرون قوله عشرون صفة قال ابو الحسن نقلا عن
الفاكهاني الصفة والوصف عند اهل العربية بمعنى واحد
وعند المتكلمين الوصف قول الواصف والصفة المعنى
القايم بالموصوف اه وقال السبكي في حاشيته على
الشفا الصفة هي النعت القايم بالشخص وقيل
الصفة كل معنى قد يوجد يعني بحل ذات الموصوف
لوجوده او انتفايه مع وجود الموصوف في الحالتين
سوا وجدت بذات الموصوف او لم توجد والموصوف
ما قام به المعنى والاتصاف قيام المعنى والوصف هو
الخبر عن قيام الصفة بالموصوف والواصف المخبر
بذلك والصفة ايضا الوصف والوصف صفة الواصف

لانه خبره وكلامه اهـ واعلم ان مذهب اهل السنة
ان تسمية الله تعالى بالصفات والاسماء قديمة ليست
من وضع الخلق له بل سمى بها تعالى ذاته ازلا خلافا للمعتزلة
القايلين ان الله تعالى كان ازلا بلا اسماء ولا صفات
فلما اوجد الخلق وضعوا له الاسماء والصفات واورد
على قولنا بقدم صفاته انه يلزم قيام المعنى بالمعنى
وذلك كان البقا معنى والصفات معنى اذ القديم
باق بالضرورة وعندنا بقا الشي صفة زايدة عليه قايمة
به وقيام المعنى بالمعنى باطل واجيب بانها
باقية ببقاء هو الذات فانه يقال للذات وللصفات
وللبقاء لانها ليست غير الذات بخلاف بقا الجواهر
فانه لا يكون بقا الاعراض لكونها مغايرة له والبقا القايم
بالشي لا يكون بقاء لما هو غيره انتهى فان قلت
اذا كانت صفات الله قديمة فما معنى السبق في قوله
تعالى في الحديث القدسي المروي في البخاري ان رحمتي
سبقت غضبي واجاب القسطلاني نقلا عن
صاحب الكواكب بقوله قلت الرحمة والغضب من صفات
الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب
بعد صدور المعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة
فانها فايضة على الكل دايما اهـ واورد السوال
المذكور ايضا في قول البخاري في باب ولقد سبقت

كلمتنا

كلمتنا لعبادنا المرسلين نقلا عن صاحب الكواكب
ايضا مع زيادة في الجواب ونص الجواب قلت
هما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد
الفعلين الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات
صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال
في فتح الباري اشار البخاري الى ترجيح القول بان
الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات
فمهما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جا مثله
في صفة الكلمة ومهما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا
حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي غضبي قال وقد
غفل عن مراده من قال دل وصف الرحمة بالسبق على
انها من صفات الفعل اهـ فتح [illegible] ومن الوجود بد
بالوجود لكونه اصلا اذ الحكم بوجوب الواجبات لله تعالى
واستحالة ما يتنزه عنه وجواز ما يجوز في حقه فرع
وجوده وتقديمه شبيه بتقديم التصور على التصديق
هـ انظر اقدارة [illegible] ابو الحسن عده اي الوجود في
الصفات تسامح على مذهب الاشعري لانه عنده عين
الذات ليس بزايد عليها والذات ليس بصفة لكنه لما كان
الوجود يوصف به الذات في اللفظ فيقال ذات
موجودة صح ان عده صفة على حدة وممن جعل
الوجود زايدا على الذات كالرازي فعده من الصفات

صحيح لا اتساع فيه والفلاسفة جعلوه زائدا على الذات
في الحادث دون القديم وسياتي مزيد تحقيق لذلك
في قول المصنف الاولى نفسية   ما نصب لنا عليه
دليلا اي عقليا كان او سمعيا ولذا قال بعضهم صفات
الله تعالى على قسمين منها ما يمكن معرفته بمحض دلايل
العقول ومنها ما لا يمكن فيه المعرفة الا بالدليل السمعي
قاله ابن عادل في اواخر تفسير سورة الشورى . وهو الحال
الواجب للذات الخ قال شيخنا اذ قلت هذا التعريف
غير مانع لشموله لصفات الذات فلو قال حال واجبة
للذات ما دامت الذات غير موجودة في نفسها او معللة
بعلة لكان مانعا قلت الحال لا تطلق على الموجود
كما سياتي فلا تطلق على صفات المعاني هو   نفسي
ذات موجودة ومما يجب علينا ان نعتقد ان الوجود
هو عين الذات ام لا قال في جمع الجوامع هذا من العلم
الذي ينفع علمه ولا يضر جهله ولبعضهم ان الوجود عين
الذات في الخارج وغيرها في الذهن سوا كان قديما ام
حادثا لكن نقل شيخنا ج ما عزاه لمختصر المقاصد
وقال انه يفيد منع اطلاق ان صفاته تعالى ليست
عين الذات ولا غيره لان احد معاني الغيرية ممتنع
في حقه تعالى قال بعض المحققين الغيرية تعتقد
ولا تطلق وتـــ [illegible] على برهان ما نفسه [illegible]

اطلاق

اطلاق المتكلمين في حق الله تعالى من جهلهم لان ذات
تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له اطلاق تا
التانيث تعالى وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم
ايضا لان النسب الى ذات ذوي واجيب
بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت
عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية و[illegible]
كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور وراى بنفسه شهود
قد تسميته صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جايزا وقد
ترجم النبي في الاسما والصفات ما جا في الذات
واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم
عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله
تعالى وحديث لا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك
من اجل او بمعنى حق فالظاهر ان المراد جواز اطلاق
لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكن
غير مردود اذا عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ
النفس في القران تنبيه الفرق بين صفات
الذات وصفات الافعال ان المراد بصفات الذات
صفات دل عليها فعله تعالى لتوقف الفعل عليها
وهي العلم والقدرة والحياة والارادة وصفات دل
عليها التنزيه له تعالى عن النقص وهي السمع والبصر
والكلام والبقا والمراد بصفات الافعال صفات

تدل على تأثيره لها اسم غير اسم القدرة باعتبار اسماء
آثارها ويجمعها اسم التكوين كالخلق والرزق والاماتة
والاحيا وفسر بعضهم صفات الذات بانها ما يلزم
من نفيه نقص وصفات الافعال بما لا يلزم من نفيه
نقيضه وصفات الذات قديمة بالاتفاق واما
صفات الافعال فهي قديمة عند الحنفية حادثة عند
الاشعرية انتهى قوله والقدم قال رحمه الله تعالى
والاصح ان القدم صفة سلبية اي ليست بمعنى موجود
في نفسها كالعلم مثلا قلت وقد عرفه الشيخ واما
معناه اذا اطلق في حق الحادث كما اذا قلت مثلا بناء
قديم وعرجون قديم فهو طول مدة وجوده وان كان
حادثا مسبوقا بالعدم كما في قوله تعالى انك لفي ضلالك
القديم وقوله عز وجل كالعرجون القديم فهذا المعنى
على الله تعالى محال لان وجوده جل وعز لا يتقيد بزمان
ولا مكان لحدوث كل منهما فلا يتقيد بواحد منهما الا
ما هو حادث وهل يجوز ان يتلفظ بلفظ القديم في حقه
تعالى فيقال هو جل وعز قديم لان معناه واجب له
جل وعز عقلا ونقلا او لا يتلفظ بذلك وانما يقال
يجب له تعالى القدم ونحو هذا من العبارات ولا يطلق
عليه في اللفظ اسم القديم لان اسماءه جل وعز توقيفية
هذا مما تردد فيه بعض المشايخ لكن قال العراقي

في

في شرح اصول السبكي عد الحليمي في الاسما وقال لم يرد
في الكتاب نص ولكن ورد في السنة قال العراقي واشار
بذلك الى ما رواه ابن ماجه في سننه من حديث ابي
هريرة رضي الله عنه وفيه عد القديم في التسعة والتسعين
تنبيه قال ابن جماعة القدم ذاتي وزماني واضافي
فالاول لله تعالى والثاني كامس على اليوم والثالث
كالاب بالنسبة للابن وزاد بعضهم رابعا وهو القدم
السلبي وهو وجوده تعالى بمعنى سبق سلب العدم
لوجوده تعالى واعلم ان القديم اخص من الازلي لان
القديم موجود لا ابتدا لوجوده والازلي ما لا ابتداء
لوجوده وجوديا كان او عدميا فكل قديم ازلي ولا عكس
ويفترقان ايضا من جهة ان القديم يستحيل ان يلحقه
تغير او زوال بخلاف الازلي الذي ليس بقديم كقدم
الحوادث المقطوع بوجودها وبهذا عرفت ان قولهم ما
ثبت قدمه استحال عدمه مبني على المشهور من ان القديم
اخص من الازلي فليست صفة الاعدام قديمة حتى
يرد ما قاله ابن التلمساني من ان الاعدام الازلية قد
ولم يستحل عدمها فيما لا يزال لانعدامها بالوجود ويمكن
ان يجاب على تسليم الترادف بان ما عبارة عن موجود
فلا تدخل الاعدام والازلي نسبة الى الازل وهو القدم
كما في الصحاح وتهذيب الازهري وقيل نسبة الى لم يزل ثم

اراد بها الهمزة من انباء ابي الي شريف قال ابن جماعة
التقدم خمسة الاول بالعلة كحركة الاصبع على الخاتم
الثاني بالذات كالواحد على الاثنين والثالث بالشرف
كابي بكر على عمر الرابع بالرتبة كالجنس على النوع الخامس
بالمكان كالامام على المأموم قوله والبقا عطف على القدم
من عطف اللازم على الملزوم اذ كل من ثبت له القدم
ثبت له البقاء وقيل من عطف الخاص على العام
قوله عبارة اي معبرا به فاطلق المصدر واراد اسم
المفعول اي يعتقد ان الله لم يسبقه عدم فالم الاقوال
المذكورة في القدم والبقا تحصيلها انه قيل القدم صفة
معنى موجودة وهو قول عبد الله ابن سعيد ابن كلاب اكبر
من الاشعري يحتج بان الجوهر في اول ازمنة وجوده لا يتصف
بالقدم وانما يطرأ عليه بعد ذلك اذا توالت عليه الازمنة
فيتجدد له حكم لم يكن فوجب كونه معنى ورد بانه يلزم عليه
التسلسل وقيام المعنى بالمعنى واجيب بان
القدم قديم لذاته لا بقدم ورد هذا الجواب الغزي
بانه كلام لا حاصل له ومقتضاه ان يكون عالما باقتضا به
لمحله ان يكون عالما ولان فيه ابطال عكس العلة قاله
المصحح قوله ومخالفته للحوادث انما قال للحوادث ولم
يقل للعوالم ليشمل ما هو موجود خارجا كالعوالم او ذهنا
كالخواطر فانها حادثة بخلاف العوالم فانها عبارة عما

سوى

سوى الله تعالى من الموجودات الخارجية وهذا مذهب
المتكلمين واما الفلاسفة فيقولون ان في العالم ما ليس
بجرم ولا قائم به كالجواهر المفارقة اي المجردة وتبعهم عليه
ذلك الغزالي في المعقول وعليه فلا فرق بين التعبير
بالحوادث او العوالم لكن المص ماش على طريقة المتكلمين
وهو الحق قوله ليس كمثله شيء الخ قال الشيخ وحكمة تقديم
السلب في الاية على الاثبات وهو قوله وهو السميع البصير
وان كان الاولى في كثير من المواطن العكس انه لو بدأ
بالسمع والبصر لاوهم التشبيه اذ الذي بانفسنا في
السمع قالوا انه باذن وفي البصر قالوا انه بحدقة فبدأ
في الاية بالتنزيه ليستفاد منه نفي التشبيه له مطلقا
حتى في السمع والبصر اللذين ذكرا بعد النفي والمماثلة في
الاية لعموم السلب وهو مذهب اهل الحق لا السلب
العموم فيفسد لان الاية بنفي مثل مثله تعالى وهو
خلاف المقصود اذ المقصود نفي مثله عز وجل وايضا
فهي تدل على اثبات مثل له تعالى وهو محال واجيب
عن ذلك من اوجه الاول بان الكاف زائدة الثاني
ان المثل يأتي بمعنى النفس كما قيل به في قوله تعالى
فان امنوا بمثل ما امنتم به فالمعنى ليس مثل نفسه
شيء والثالث ان مثل المثل يصدق على المثل اذ هو
مثل لمثله فنفيه نفي لهما وبان نفي مثل المثل يقتضي

نفي المثل لان مثل المثل لازم للمثل لان المثل شي يثبت
له المثل لشي ونفي الملزوم لازم لنفي اللازم سوا كان اللازم
اعم ام مساويا كما هنا لانه متى وجد المثل وجد مثل المثل
واما الجواب بان مثل زايدة دون الكاف كما في
قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به بناء على احد التوليين
فمردود من وجهين انظر الرد في شرح عقيدة شيخنا ع
قوله وقيامه هو من باب عطف الخاص على العام
ووجه ذلك ان الصفات المتقدمة تتصف بها الذات
والصفات فتقول في القدم ذات الله قديمة وهكذا
في البقية وهذه تتصف بها الذات فقط فتقول ذات
ذات الله قايمة بنفسها ولا يصح ان تقول صفاته قايمة
بنفسها اذ الصفات لا تقوم بنفسها قوله بنفسه اي
بذاته واستعمال النفس بمعنى الذات وورد في القران
قال تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة وقال
ولا اعلم ما في نفسك وحمله على المشاكلة لا داعي اليه
لثبوت اللغة به الا في اطلاق الحقيقة وفي مفردات
الراغب ويحذركم الله نفسه اي ذاته فهذا وان كان من
حيث انه مضاف ومضاف اليه يقتضي المغايرة واثبات
شيئين من حيث العبارة فلا شي من حيث المعنى سواه
تعالى عن الاثنينية وفي مختصر ابن عرفة في اثنا بحثا انعم
ما تقدم ولا نسلم امتناع اضافة الشي لنفسه لصحة قولهم
بنفسه وذاته والنفس بمعنى الذات كما ذكره الشيخ
لانها تستعمل كذلك حقيقة كما في قوله تعالى كتب ربكم
على نفسه الرحمة فهي من المشترك خلافا لمن قال انها
انما تطلق حقيقة على ما له حياة والباء في بنفسه تحتمل
المصاحبة والسببية والظرفية المجازية قوله اي
لا يفتقر الى محل ولا مخصص فسر القيام بالنفس قصد
للرد على من فسره بعدم الافتقار الى المحل فقط وهو
المتعارف عند بعض المتكلمين والاستاذ ابو اسحاق
فسره بما فسره به المص تنبيه لا يقال يستغنى بالمخالفة
عن القيام بالنفس لان ما افاده القيام بالنفس انه
ليس بذات ولا صفة وذلك ماخوذ من المخالفة لانا
نقول ومن اين نفهم نفي كونه صفة قديمة لو لا ذكر القيام
بالنفس فان قيل لم فسر في الاصل القيام
بالنفس والوحدانية التي بعده دون ما تقدم فانه
مفرد والثاني ليبين المراد منهما لما في معناهما من الا
ضطراب ٥٥ ويرد على التوجيه الثاني ان الوحدانية
لا خلاف فيها وقد تعرض لها والقدم والبقا فيهما خلاف
ولم يتعرض لتفسيرهما واما دعوى ان الوحدانية لا خلاف
فيها ممنوعة فقد قيل انها تفنى وتقدم نقله عن الشيخ
زروق والوحدانية اختلف في اثباتها هل
هي يكفي فيه الدليل العقلي او النقلي والصحيح انه

يكون ذلك الدليل العقلي فان قلت هذه الصفة
مستغنى عنها بصفة مخالفته للحوادث اي عدم مماثلته
لشيء منها في ذاته وفي صفاته وفي افعاله قلت لا نسلم
ذلك اذ عدم مماثلته شيئا من الحوادث لا في ذاته وصفاته
وافعاله لا يقتضي عدم مماثلة قديم له في ذلك لكن لا يخفى
ان وحدانيته تعالى بالمعنى المذكور تفيد مخالفته
للحوادث كما انا مكلفون بالايمان بما ورد في الكتاب
كذا قيل وفيه بحث اذ مخالفته تعالى للحوادث تفيد
عدم تركيب ذاته تعالى ولا كذلك الوحدانية كما اشار
اليه بعضهم بقوله فان قلت تفسير الوحدانية
بما ذكرتم لا يقتضي كون ذاته مركبة قلت نفي
تركيبه مستفاد من كونه مخالفا للحوادث اذ لو تركب
لكان جسما فيكون حادثا وفيه نظر لان هذا يفيده
قولنا لا ثاني له في ذاته وقد فسر السنوسي في الوسطى
وحدانية ذاته بنفي التركيب فقال يلزم ان يكون
واحدا في ذاته بمعنى انه غير مركب والا لزم ان يكون
جسما قلت شيخنا ج والتوحيد يطلق بالاشتراك
على معان منها التفريق بين الشيئين بعد الاتصال
ومنها الاتيان بالفعل الواحد منفردا ومنها الاخبار
بالوحدانية وان جهل المخبر به ومنها اعتقاد الوحدانية
اي عدم مشاركة الغير في الالوهية وهذا هو المقصود

هنا

هنا قال في الشفا وسدد من قال من العلماء العارفين
المحققين التوحيد اثبات ذات غير مشبهة للذوات
ولا معطلة عن الصفات فليس كذاته ذات ولا كا سمه
اسم ولا كفعله فعل ولا كصفته صفة قال الامام ابو
المعالي الجويني من اطمأن الى موجود انتهى اليه فكره
فهو مشبه ومن اطمأن الى النفي المحض فهو معطل
وان قطع بموجود اعترف بالعجز عن درك حقيقته
فهو موحد وما احسن قول ذي النون المصري حقيقة
التوحيد ان تعلم ان قدرته تعالى في الاشيا بلا علاج
وصنعه لها بلا مزاج وعلة كل شيء ولا علة لصنعه وما
تصور في وهمك فالله بخلافه وهذا الكلام عجيب
نفيس محقق وقال بعضهم من ترك اربعا كمل توحيده
وهي كيف ومتى واين وكم فالاول سوال عن الكيفية
وجوابه ليس يتقيد بزمان والثالث سوال عن
المكان وجوابه لا يتقيد وجوده بمكان والرابع سوال
عن العدد وجوابه هو الواحد الاحد والموحد
من قطع بموجود واعترف بالعجز عن ادراك حقيقة
ذلك الموجود ومما ينبغي ان يعلم الفرق بين الواحد
والاحد قال بعضهم نقلا عن فتوح الغيب
عن الغزالي انه قال الواحد هو الواحد الذي هو منزه عن
الشركة والاحد الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي الشريك

والاحد نفي الكثرة في ذات الله تعالى فالله تعالى احدي
الذات وواحدي الصفات لانه لو كان له شريك في
ملكه لما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان محتاجا في
قوامه ووجوده الى اخر تركيبه وفرق ثعلب
بينهما فقال الواحد يدخله العدد والجمع والاثنان
والاحد لا يدخله ذلك وتقول الله احد ولا تقول
زيد احد لان لله تعالى هذه الخصوصية وتعقبه ابو
حيان بانه يقال احد وعشرون ونحوه فقد دخله العدد
انتهى وفرق بينهما ابو حيان بان الواحد لا يستعمل
الا بعد الاثبات والمشهور في احد الاستعمال بعد
النفي فمثال الاول قوله تعالى والهكم اله واحد الخ
ومثال الثاني ولا تصل على احد منهم وقوله لا نفرق
بين احد ورد هذا بانهما لا فرق بينهما في المعنى
واختاره ابو عبيدة ويؤيده قوله تعالى فابعثوا
احدكم بورقكم وعليه فلا يختص احدهما بمحل دون الاخر
وان اشتهر استعمال احدهما في النفي والاخر في الاثبات
فائدة قال ابو الحسن نقلا عن القاضي
عياض رحمهما الله تعالى من اعترف بوحدانية
الله تعالى وبالالوهية ولكنه اعتقد انه غير حي
او غير قديم فهو كافر باجماع المسلمين ومن قال
ان الاسماء والصفات مخلوقة فانه يقتل ان لم يتب

قوله

قوله عبارة عن نفي الكثرة الخ حاصله ان نفي
الكثرة في الذات يقال له الكم المتصل ونعني به ان
لا تكون ذاته مركبة ونفيها في الصفات يقال له الكم
المنفصل اي وجود الثاني ومعناه ان ذاته لا تشبه
الذوات وكذا صفاته ولا فعل لغيره حتى يكون شريكا
له في فعله او عديلا له وهذا هو الذي تضمنته
سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الى اخرها
فالحق سبحانه وتعالى مخالف لمخلوقاته كلها مخالفة
مطلقة فائدة قال ابن ابي شريف قال الشيخ
ابو منصور رحمه الله ان سالنا سائل عن الله تعالى
ما هو قلنا ان اردت اسمه فالله الرحمن الرحيم وان
اردت ما صفته فسميع بصير وان اردت ما فعله
فخالق المخلوقات ووضع كل شيء موضعه وان اردت
ما ماهيته فهو متعال عن المثال والجنس انتهى
ومن ثم لا يوصف بالماهية قاله في شرح المقاصد
وما روي عن ابي حنيفة رضي الله عنه من انه يقول
ان لله ماهية لا يعلمها الا هو ليس بصحيح اذ لم يوجد
في كتبه ولم ينقله احد من اصحابه فان قيل
ماهية تطلق بمعنى الحقيقة والذات دون نظر الى
الاشتقاق المقتضي للمجانسة والحقيقة والذات
لا محذور في اطلاقهما فكذا ما بمعناهما قلت

في اطلاق ما بمعناهما ايهام ما لا يليق فلا يجوز
اطلاقه بخلافهما انتهى قوله فهذه ست صفات
ان قلت ما حكمة ذكر عددها المعلوم من
تتبعها فالجواب ان حكمة ذلك تقسيمها
الى نفسية وسلبية ولا يخفى ان لفظ سلبية في كلام
المص وان كان مصدرا ليس بمضاف لا الى الفاعل
ولا الى المفعول كيف وشرط عمله مفقود وايضا
عمله بالشاذ يجوز ان يكون مضافا الى الفاعل
اي الواجبات وتكون هي الفاعلات المستحيلات
عن الحدوث وما عطف عليه والسلب حينئذ
عبارة عن كل صفة تنافي ما يمتنع ان يتصف به
الباري عز وجل او المفعول اي المستحيلات والسلب
عبارة عن ما يمتنع ان يتصف به الباري جل وعز
من الهذيان . الاولى نفسية الى اخره قال ابو
الحسن انما يصح عده صفة نفسية عند من يجعله زايدا
على الذات اي وهو الرازي واشباهه كما تقدم واما
عند من يجعله نفس الذات فليس بصفة اصلا وقد
يعتذر عن عده من الصفات النفسية بان معنى الوجود
راجع للذات سوا قلنا انه عين الذات او زايد عليها
حقيقة لان الذات لا تثبت في الخارج عن الذهن
الا ان تكون موجودة انتهى قوله والخمسة بعدها

سلبية

سلبية قال القسطلاني في قول البخاري باب
قول الله تعالى كل يوم هو في شأن من كتاب التوحيد
ما نصه قد تقرر ان صفات الله تعالى اما سلبية
ويقال لها التنزيهيات واما وجودية حقيقية كالعلم
والارادة والقدرة وانها قديمة لا محالة واما اضافية
كالخلق والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير
في ذاته تعالى وصفاته التي هي بالحقيقة صفات
كما ان تعلق العلم وتعلق الارادة والقدرة بالمعلومات
والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له تعالى
انتهى بحروفه وانما الحق التاء بها مع ان المعدود مونث
والقاعدة انه متى كان المعدود مونثا يذكر العدد
فكان الحق تجريدها منها الا ان ذاك مشروط بذكر
المميز واما مع حذفه فيجوز الاتيان بها وحذفها
وقيل على تاويل الصفة بالوصف ومعنى
سلبية اي مدلول كل واحدة سلب امر لا يليق به
تبارك وتعالى ولم يقل سالبة لان السالب اعم من
السلبي فكل سلبي سالب وليس كل سالب سلبي
كالمعاني مثلا والفرق بينهما ان السلبي هو الامر
الذي يدل على سلب ما ينافيه مطابقة فكسائر
السلوب وان دل على سلب ما ينافيه بالالتزام فهو
سالب وليس بسلبي كالقدرة تدل على صفة

يتاتى بها ايجاد كل ممكن واعدامه بالمطابقة وتدل على
سلب العجز عنه بالالتزام انتهى انظر اقـ دار وقدم
السلبية على صفات المعاني لان السلبية من باب
التخلية بالخا المعجمة وصفات المعاني من باب التحلية
بالحا المهملة والاولى مقدمة على الثانية اي لما خلاه
وبرأه عما لا يليق به اخذ عليه بصفات المعاني [illegible]
هي التي لا تتعقل الخ اعترض هـذا بان الذات
تد تتعقل وليس لها وجود واجيب بان المراد
بالتعقل هنا الوجود اي لا توجد ذات بغير وجود
تنا ملة [illegible] عن صفاته كذا في اكثر النسخ ومعناها
المجاوزة اي متجاوزين متباعدين عن صفاته فهي
متعلقة بمحذوف وفي بعضها من ومعناها التبعيض
قوله ثم يجب له الخ ثم هنا لترتيب الاخبار الذكري
لا للترتيب والتعقيب النحوي لان صفاته تعالى ليس
لها تقدم على بعضها وقدمها على الصفات المعنوية
لتوقفها عليها اشتقاقا وتحققا اذ العالم مثلا
مشتق من العلم وثبوته للذات فرع ثبوته لها وقيامه بها
وبعضهم قدم المعنوية للاتفاق عليها ولانها دلائل
على صفات المعاني والراجح عند المحققين ان صفات
المعاني ليست عين الذات لان العين ما اتحد بالذات
ولا غيرها لانها لا يمكن ان تقوم بنفسها ولا يمكن

انفصالها

انفصالها عنها الا تبـدل لم عبر عنها بيجب واسقطها
من المعنوية الاتية فالجواب ان هذه لما وجد
الاختلاف في اثباتها ناسب التعبير بيجب والمعنوية
لما لم يكن فيها خلاف لم يعبر فيها بيجب انتهى [illegible]
تسمى صفات المعاني ويقال لها ايضا صفات
الاكرام وصفات الذات وهذه تسمية اصطلاحية
ولا مشاحة في الاصطلاح [illegible] ثم بعد تحقق الخ
ويقال التحقيق هو اثبات الاحكام بادلتها
والمص لم يذكر لها ادلة لانا نقول المراد به هنا
البيان والكشف عن حقايق ذلك الشي من غير ذكر
دليله انتهى [illegible] اذ لا توجد الخ راجع للثاني
وسوقوله او تحقق الخ وقوله ولا تكون الخ راجع الى
الاول فهو لف ونشر غير مرتب [illegible] من اضافة الاعم
الخ هـذا ليس متعينا بل يصح ان تكون الاضافة
للبيان اي الصفات التي هي المعاني لان حد الصفة
هو المعنى القايم بالذات ولا يصح ان تكون الاضافة
في جميع ذلك بمعنى من كقولك ثوب من خز كذا في
شرح الوسطى ومعنى كونها الاضافة للبيان انها قصد
بها البيان لا انها بيانية كما فهمه من عبر بذلك لان من
شرط البيان على المختار ان يكون بين المضاف
والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه كخاتم حديد

على ارادة ان اطلقت على اضافة الاعم الى الاخص
مطلقا فقد يجري منا ذلك لان الصفة لا تنفك حقيقتها
الا على المعاني واطلاقها على غيرها مجاز وحينئذ
فالاضافة هنا من اضافة المسمى الى الاسم كما يشعر به
قول المص في الاصطلاح صفة معنى او من اضافة احد
المتساويين الى الاخر كما يشعر به قول من عبر بانها لبيان
المراد الصفات التي هي انفس المعاني لا احد الصفة
الخ لا يناسب طريقة المص والجمهور قال بعضهم
اخذا من كلام الكبري حقيقة المعنى عبارة عن كل وصف
قائم بمحل يوجب له حكما من الاحكام فهذه الزيادة
انما يوافق بها على مذهب الجمهور لا على مذهب الاشعري
الذي ينفي الاحكام انتهى انظره قوله سميت حالا
معنوية الحال ما ليس موجودا ولا معدوما قائما بموجود
ومعنى ليس موجودا اي في الخارج ولا معدوما اي في
الذهن وقوله قائما بموجود من حال اي حالة كونه قائما
بذاته تعالى [illegible] وهي القدرة ومعناها لقوة وقد
على غيرها لمناسبة ما قبلها في وحدة الافعال وثنى
بالارادة لان القدرة تنشأ عنها وثلث بالعلم لانه
يكشف ذلك الشيء الموجود واخر الحياة لانها لا تتعلق
بها بشيء اصلا وسيأتي كلام في وجه التقديم توجيه
اخر . صفة يتأتى بها الخ فيه تسامح اذ التأثير

في

في الحقيقة انما هو للذات العلية الموصوفة بهذه الصفة
واحسن من هذه العبارة قول ابن ذكري والفعل
للذات بذي الصفات قوله والارادة الخ
القسطلاني ولا فرق بين المشيئة والارادة الا عند
الكراميين حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية
يتناول ما يشاء الله تعالى به من حيث يحدث والارادة
حادثة متعددة بتعدد المرادات ويرده [illegible]
قوله تعالى وما تشاءون الا ان يشاء الله قال امامنا الشافعي
رضي الله عنه فيما رواه البخاري عن الربيع ابن سليمان
عنه المشيئة ارادة الله تعالى وقد دلت الاية على انه
تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما شاء
وقسم بعضهم الارادة قسمين ارادة امر وتشريع وارادة
قضاء وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة والمعصية سوا
وقعت ام لا والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة
بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاولى الاشارة
بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر الاية والى الثانية بقوله
فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام الاية انتهى
باختصار فان قيل الارادة لا ينبغي تعلقها بـ
ما تعلقت ضرورة فيلزم زوال ذلك زوال القديم
وهو ان لا يكون قادرا وهو محال واجيب بانها
صفة تتعلق بالقصد وتترتب تخصيصها ما تعلقت به

وترجحه وعند وقوع المراد يزول تعلقها الحادث مع
بقائها بحالها وبقاء تعلقها الصلوحي بحاله ايضا ان
قيل الارادة تكون بدون المراد فيلزم من قدمها
قدم المراد قلت لا يلزم لان لها تعلقا حادثا
خاصا بحصوله فيما لا يزال بحدوثه وان لها به في الازل
تعلقا ازليا بمعنى ان يريد الله تعالى في الازل ايجاده
في وقته انتهى من مقاصد المقاصد قوله تتاتى بها
الضمير فيه يعود على الذات الموصوف بذلك انما عوند
مع ملاحظة القدرة ففي كلامه ما يشبه الاستخدام او
على حذف مضاف تقديره بذاتها او لا يشكل بان غاية
الارادة القصد والقصد ليس بتاثير وقد يجاب
بان معنى تاثيرها عدم وقوع غير المراد وتخصيصه بالوقوع
دونه فاذا اراد مثلا العصيان من العاصي اثرت
ارادته في دفع الطاعة عنه كذا لقنته عن استاذنا في الزيادة
وعلى هذا يحمل التاثير الواقع في كلام الشيخ نسبته للارادة
قوله المتعلقتان بجميع الممكنات اي لا الواجب
والمستحيل لان القدرة والارادة لما كانتا صفتين
موثرتين ومن لازم الاثر ان يكون موجودا بعد عدم لزم
ان ما لا يقبل العدم اصلا كالواجب لا يقبل ان يكون اثرا
لهما والا لزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود اصلا
كالمستحيل لا يقبل ايضا ان يكون اثرا لهما والا لزم قلب

الحقيقة

الحقيقة برجوع عين الجائز ويلزم على هذا ايضا اعدام
انفسهما بل وباعدام الذات العلية وباثبات الالوهية
لما لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن من تجب له وهو
مولانا جل وعز واي نقص وفساد اعظم من هذا
ويوخذ من قوله المتعلقات الخ ان التاثير في المقدور
وقع بصفة المعنى لا بالمعنوية وهي مسئلة خلافية
تنبيه ذكر الكمال ابن ابي شريف في جواب توقف
فيه التاج السبكي في كون جميع من صيغ العموم لانها لا تضاف
الا الى معرفة بان اول الاضافة ان عموم مستفاد مما اضيفت
اليه لا منها وانه يستفاد منها اذا قدرت اللام فيما
اضيفت اليه للجنس وانما يحصل الرد على القدرية وعلى
الضبا بعيني وغيرهم اذا حمل التعلق على التعلق التنجيزي
او الاعم اذ لم يجز اجتماع موثرين على اثر واحد بخلاف ما
اذا حمل على الصلوحي ومن العجب قول بعضهم ان فيه
الرد المذكور مع حمله التعلق على الصلوحي فتدبره
قوله ايجاد كل ممكن اذ تبيد الممكن لو احتاج الى
موثر فتاثيره فيه اما حال وجوده وهو تحصيل الحاصل
او حال العدم وهو جمع بين نقيضين اي العدم الذي كان
والوجود الذي حصل وكلاهما محال واجيب
بان معناه حال وجوده ايجاده بوجود مقارن له اي
للايجاد لان حصوله مع التاثير زمانا وله استحالة في

تحصيل حاصل فهذا التحصيل من في تحصيله بتحصيل
سابق عليه ومعنى التاثير فيه حال عدم ايجاده بوجود
حاصل عقبه اي عقب التاثير بحيث لا يتخلل بينهما ان اخر
والا امتنع التخلف فلا يكون تحصيل الحاصل ولا جمعا
بين نقيضين لان ان الاثر عقب ان التاثير بناء على ان
المؤثر سابق على الاثر بالزمان ايضا وهذا مراد من اجاب
بان وجود المؤثر يتبع وجود الاثر بمعنى ان وجوده يحصل
عقب وجوده بصفة المؤثرية وهو معنى التاثير فيكون
في ان عدم الاثر ويكون معنى تاثيره فيه انه يمكن اخرجه من العدم
الى الوجود انتهى دلجي ثم اعلم ان الامكان على قسمين
خاص وعام لانه ان اخذ بمعنى التساوي وسلب ضرورة
عن الطرفين وجودا وعدما فخاص ويكون مقابلا للوجوب
والامتناع بالذات وان اخذ بمعنى سلب ضرورة
احدهما اي الوجود والعدم فعام ثم ان اخذ بمعنى
سلب عن ضرورة الوجود قابل الوجوب وعم الخاص
والامتناع فيصدق على الممتنع انه ممكن العدم وان
اخذ بمعنى انه سلب ضرورة العدم قابل الامتناع
وعم الخاص والوجوب فيصدق على الواجب انه ممكن
الوجود وهذا لما نقلته اللغة والعرف يسمى امكانا
عاما للفهم العامة منه نفي الامتناع اي نفي امتناع الوجود
من امكانه ينفي امتناع العدم من امكانه وربما وقع في

الوهم

الوهم ان الامكان العام مفهوما واحدا يعم الخاص
والوجوب والامتناع وهو سلب ضرورة احد الطرفين
اعني الوجود والعدم وهو مقيد بقولنا العدم فهم هذا
المعنى من امكانه عدمه بنفي الوجوب ومن ثم يقع الممكن
العام مقابلا للممتنع شاملا للواجب كما في تقسيم
الكلي الذي احد اقسامه ان يوجد منه فرد واحد مع
امتناع غيره كالواجب فالزم واعلم ان الشيخ هنا انما
درج على سبيل التدلي لا على سبيل الترقي لان الاولى
تقديم الحياة ثم العلم ثم الارادة ثم القدرة وانت
تراه عكس هذا المعنى لان تاثير القدرة متوقف على
تاثير الارادة وتاثير الارادة متوقف على تعلق العلم
وتعلق العلم متوقف على ثبوت الحياة فاذا وان ابتدا
بالحياة وما عطف عليها وقد يقال قدمها على الحياة لانها
مشروطة بها والمشروط وهو عند المتكلمين كل معقول
يلزم عن ثبوته ثبوت امر ما اشرف من الشرط وهو عبارة
عن كل معقول يلزم عن نفيه نفي امر ما والشرط والمشروط
مثلا زمان من طرف يمكن لزوم الشرط من حيث نفيه
وذلك بين العلم وغيره وبين الحياة وغيرها انتهى م
ومعنى التعلق الخ التعلق عند اهل الحق ثلاثة مراتب
تعلق القدرة وتعلق الارادة وتعلق العلم بالممكنات
فالاول مرتب على الثاني والثاني على الثالث والاصح ان

بالقدرة الازلية تعليقين صلوحيا وهو التعلق الازلي
بمعنى انها في الازل صالحة للايجاد والاعدام على
وفق تعلق الارادة الازلية فيما لا يزال وتعلقا
تنجيزيا وهو تعلق الحادث المقارن بتعلق الارادة
بالحدوث الحالي لكن ذكر المقترحي ان الخوض في تعلقات
الصفات واختصاصها من تدقيقات علم الكلام وان
العجز عن ذلك غير مضر في الاعتقاد قوله والعلم العلم
ثابت له تعالى بالكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب
ففي غير ما اية قوله تعالى انزله بعلمه قال فقط قد
اثبت لنفسه العلم وفيه نفي قول المعتزلة في انكار
الصفات وقوله صلى الله عليه وسلم مفاتيح الغيب خمس
لا يعلمهن الا الله اي اشارة الى قوله تعالى ان الله عنده
علم الساعة الايات وعلمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات
وكليات قال تعالى احاط بكل شيء علما اي علمه احاط
بالمعلومات كلها قال تعالى عالم الغيب لا يعزب عنه
مثقال ذرة الاية واطبق المسلمون على انه تعالى
يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء في الليلة
الظلماء وان معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصاء وعلمه
محيط بها جملة وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم
من خلق وضلت الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزئيات
على الوجه الكلي لا الجزئي وكانهم كيف يستقيم القول

بوحدة

بوحدة العلم مع انه تعالى عالم بما كان وبما سيكون
وبالكائن والعلم بكل منهما مغاير للاخر لان العلم بما
سيكون يستلزم عدمه الان والعلم بالكائن يستلزم
وجوده الان فلو كان عينه لزم ان يتعلق بالشيء على
خلاف ما هو عليه لانا نقول البارئ في ازله يتعلق
علمه بوجود الشيء مضافا الى وقته المعين فالمضي والاستقبال
والحال من عوارض الاخبار لا ظرف العلم قال ابن امام
الكاملية في شرحه على الورقات ما نصه قال الجوهري
علمت الشيء اعلمه علما عرفته قال شيخ الاسلام ابو زرعة
العراقي في نكته في منهاجه على الاصول وقد وقع اطلاق
المعرفة على الله تعالى في كلام النبي صلى الله عليه وسلم
واقوال الصحابة واهل اللغة ويوافق هذا قول السعد
في شرح العقيدة في بحث التقليد اذ العلم والمعرفة بمعنى واحد
وهو الجزم الذي لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه ومنه
عرف تعريف العلم وهذا كقول ابن الحاجب في تعريفه هو
صفة توجب تمييزا لا يحتمل النقيض قال وهذا اصح
الحدود لكن دخل المدرك بالحواس وعلم الله تعالى منزه عن
التخيلات والمحسوسات والموهومات لانه امر لا يدرك
وغاية لا تستدرك قاله في حواشي الشفا وفي شرح المواقف
ان علمه تعالى لا يسمى معرفة اجماعا لا اصطلاحا ولا لغة
انتهى تنبيه اعم الصفات المتعلقة في التعلق العلم

والكلام وحاصله ان بين متعلق القدرة والارادة ومتعلق
السمع والبصر عموما وخصوصا من وجه فتزيد القدرة
والارادة بتعلقهما بالموجود الواجب بالمعدوم الممكن ويزيد
السمع والبصر بالموجود الواجب كذات مولانا وصفاته ويشترك
القسمان في تعلقهما بالموجود الممكن قوله وبالمستحيلات الخ
اي ان الله يعلم من حيث التصديق بمعنى يعلم عدم وجوده
والحكم عليه بعدم الوجود [illegible] واما من حيث
التصور [illegible] او معدوم ويحكم عليه بأحد
الحكمين فقد يستشكل بان الحكم على الشيء فرع عن تصوره
وجوابه اننا تصورنا معنى الجمع في الجملة فلسنا
قد تصورنا الجمع بين الضدين كالحركة والبياض وذلك
كاف في الحكم على المستحيل لان الشعور بالشيء من وجه
يكفي [illegible] فليفهم انتهى ان قلت [illegible] يرد عليه انه
يجوز ان يكون بعض الامور غير قابل لتعلق العلم كالممتنع العقلي
بالنسبة الى القدرة فالجواب انه مجرد التجويز
لا [illegible] في مقابلة الدليل ومما يوضح المقام تامل الفرق
بين تعلق العلم وتعلق القدرة فان تعلق القدرة
[illegible] حدوث وجود الخارجي وقيام البرهان العقلي
القطعي على ان كلا من الواجب والمستحيل لا يقبل ذلك
تخصيص عموم [illegible] العقلي [illegible] قوله تعالى والله على كل شيء
قدير والعلم تعلقه الانكشاف الازلي الابدي وقيام

الدليل

الدليل العقلي على [illegible] لكل شيء وهو قوله تعالى وهو بكل شيء
عليم انظر ابن ابي شريف قوله صفة ينكشف بها المعلوم
الخ قال ابن ابي شريف لا يتاتى اخذ المعلوم [illegible]
من العلم في تعريف العلم لتوقف معرفته على معرفته فيلزم
يستلزم الدور لانا نقول المعرف بالفتح هو
العلم بالمعنى الاصطلاحي وهو الصفة والماخوذ هو
المعلوم بالمعنى اللغوي وهو المدرك وليس مشتقا
من العلم بمعنى الصفة فلا دور وان عبرت بدل المعلوم
بالمدرك [illegible] بالاشياء كما [illegible] او بالمدركات انتفى الايهام
اهـ او يقال [illegible] صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به
فقوله يتجلى اي يتضح والمذكور يشمل الواجب والجائز
والمستحيل قال [illegible] الافعال [illegible] في النظار
عارية عن [illegible] فلا يرد انه كان قبل [illegible] لم يكن [illegible]
او منكشفا قوله باخراج الجهل المركب سمي مركبا لانه مركبا
من جزئين احدهما عدم العلم والاخر اعتقاد غير مطابق
كاعتقاد المعتزلة عدم رؤية الله تعالى في الاخرة مع انه
تعالى يرى في الدار الاخرة من غير [illegible] ولا كيف واما الجهل
البسيط وهو عدم العلم بالشيء كعدم علمنا بما تحت الارضين
وبما في بطون البحار من الحيوانات وقيل بسيطا لانه
لا تركيب فيه وانما هو شيء واحد [illegible] وبعضهم
ان البسيط عدم العلم بالشيء [illegible] ان يعلم [illegible]

والحياة الخ اختلف هل الحياة والروح في حق الحادث
مترادفان اولا وبه قال ابن القيم والحياة عرض يخلقها
الله تعالى عند الروح [illegible] والروح جوهر لطيف اشتباك بالبدن
كاشتباك الماء بالعود الاخضر قوله وهي لا تتعلق بشيء
ظاهره انها تتعلق بالمعدوم اذ الشيء عند اهل السنة هو
الموجود والجواب من وجهين الاول ان المراد
هنا بالشيء المعنى اللغوي وليس المراد به الشيء عند المتكلمين
وهو الموجود حتى يقال انه يتعلق بالمعدوم
والثاني لا يلزم من عدم تعلقها بالموجود تعلقها بالمعدوم
قوله لانها لا تطلب امرا زائدا الخ استفيد منه ان الصفة
غير المتعلقة هي التي لا تقتضي امرا زائدا على قيامها بمحلها
والمتعلقة هي التي تقتضي امرا زائدا على ذلك الا ترى
ان العلم بعد قيامه بمحله يطلب امرا [illegible] يعلم به وكذا
القدرة والارادة ونحوهما وبالجملة فصفات المعاني
منقسمة اي طالبة لذاته على قيامها بمحلها سوى الحياة
انتهى شيخنا الاستاذ قوله بل هي صفة تصحح الخ
معنى تصحح تثبت وقد يطلق التصحيح على الصحة
ومنه قول حمزة تصحيح الادراك [illegible] فيه
[illegible] النظر في الزيادات قوله ولا يلزم
من وجودها الخ اي بالنظر لذاتها واما بالنظر
لدليل فيوجد القدرة والارادة والسمع والبصر

وسائر

وسائر الصفات قوله والسمع والبصر المتعلقات
بجميع الموجودات قال شيخنا ج نقلا عن بعضهم
فان قلت اذا وجب تعلق هذه الادراكات
في حقه تعالى بكل موجود والعلم ايضا قد تعلق به
فيلزم اما تحصيل الحاصل او اجتماع الامثال ان كان
ما تعلقت به عين ما تعلق به العلم واما خفاء بعض
المعلومات عن العلم ان كان ما تعلقت تلك الادراكات
لم يتعلق به العلم وكلا الامرين مستحيل قلت
نختار الاول والحق انما تعلقت به تلك الادراكات
هو عين ما تعلق به العلم ولا يلزم من ذلك تحصيل
الحاصل ولا اجتماع الامثال وذلك ان هذه
الادراكات لما كانت غير متحدة الحقيقة سواء قلنا
انها انواع للعلم او لا فتعلقاتها كذلك غير متحدة فاجتماع
متعلقاتها في متعلق واحد ليس من تحصيل الحاصل
ولا اجتماع الامثال بل كل متعلق منها له حقيقة من
الانكشاف تخصه ليست عين حقيقة سواه وكل
حقيقة منها [illegible] فيما تسلط عليه انتهى المراد
منه وقد بحث شيخنا المذكور في الجواب فراجعه
في شرحه لعقيدته وافهم قوله الموجودات انهما لا تتعلقان
بالمعدومات خلافا لما وقع في قوت القلوب [illegible]
[illegible] ابي طالب المكي ولما وقع للسيد عبد الجليل في تقرير

في شعب الايمان انتهى انظر في زيادات وقدم
السمع على البصر لتقدمه في الكتاب قال الله تعالى
انني معكما اسمع وارى وقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا
يبصر وهو [illegible] ذا الترتيب [illegible] والله اعلم بقصد الشيخ
وقدم على الكلام لكثرة الكلام مع المعتزلة في صفة الكلام
حتى قيل سمي علم الكلام بعلم الكلام لكثرة الكلام فيها
بين اهل السنة والمعتزلة قوله بمعنى قائم بذاته
ويلزم ان يكون قديما وكذا البصر ولا يقال
لو كان السمع والبصر قديمين لزم من قدمهما قدم المسموع
والمبصر لامتناع السمع والبصر بدونهما قلت
لا يلزم لجواز ان يكون كل منهما صفة قديمة لها تعلقات
حادثة كالعلم والقدرة انتهى قوله ومعنى البصر
اي صفة معنى هو على حذف مضاف وكذا في قوله ومعنى السمع
قوله ينكشف له الخ السمع والبصر لا ينكشف
بهما في حقه تعالى شيء لم يكن منكشفا لعلمه جل وعلا لوجوب
احاطة علمه بجميع المعلومات جملة وتفصيلا وانما
السمع والبصر يزيدان على العلم في حقه تعالى بحقيقته
ونفسه الخاص بهما ولا يزيدان في حقيقة علمه شيئا وسمعه
تعالى ليس كسمعنا يسمع سمعه ويبصر بصره قوله وليس
سمعه باذن ولا صماخ الخ وقد اجيب عن قول
المعتزلي بان السمع ينشأ عن وصول الهوى المسموع الى العصب

المفروش

المفروش في اصل الصماخ والله منزه عن الجوارح بان ذلك
عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون حسيا فيخلقه عند
وصول الهوى الى المحل المذكور والله تعالى يسمع المسموعات
بدون الوسائط وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة
وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونها موجودة لا تشبه
الصفات الذوات فكذا صفات ذاته لا تشبه الصفات
انتهى قسطلاني قوله والكلام التنوين في الكلام عوض عن مضاف
محذوف والتقدير كلامه او كلام الله فحذف المضاف اليه
وعوض عنه الالف واللام قوله الذي ليس بحرف
ولا صوت اي لان الباري تعالى ليس بذي مخارج فلا
يكون كلامه بحروف ولا اصوات فاذا نحن سامع تلاوة
بحروف قال القسطلاني نقلا عن بعضهم فان كان
المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف واصوات وان كان
غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك يعني والباري تعالى
ليس شيئا من ذلك ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون
من غير مخارج كما ان الرؤية قد تكون من غير اتصال
اشعة و[illegible] حديث عبد الله بن انيس رضي الله عنه
وهو قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر
الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه
من قرب الخ فاختلف الحفاظ في الاحتجاج برواية
ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في

حديث صحيح وموقوف [illegible] فان ثبت [illegible]
حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان الملائكة يسمعون
عند حضور الوحي [illegible] فيحتمل ان يكون صوت
سماء او الملك الآتي بالوحي او صوت اجنحة
الملائكة واذا احتمل ذلك لم يكن نصا في المسئلة
لكن حيث ثبت ذكر الصوت بهذه الاحاديث
الصحيحة وجب الايمان به ثم التفويض واما
التأويل كما ذكر وقوله بصوت اي [illegible] لوف يسمع
غير قائم بذاته او بامر الله تعالى من ينادي ففيه
مجاز الحذف والمسموع كلام الله تعالى كما ان
موسى عليه الصلاة والسلام لما كلمه الله تعالى كان
يسمع من جميع الجهات انتهى [illegible] منه واخذ
الصوت [illegible] بمنزلة [illegible] [illegible] بمنزلة الخاص
[illegible] نفي الخاص نفي العام اذ قد يوجد
صوت بدون حرف ومن قدم الصوت [illegible] فيه انه
معروض الحرف والمعروض مقدم بالطبع انتهى
ويتعلق بما يتعلق به العلم ووجه الاشتراك بينهما
ان من علم امرا يمكنه ان يتكلم به والله سبحانه وتعالى
عالم بما كان وبما يكون فيتكلم بكل واما بيان التفرقة
بينهما ان تعالى تعلق العلم الانكشاف وتعلق الكلام
الدلالة قاله [illegible] الشرح ومثل انتهى في العقيدة بما عدا

من

من صفات المعاني وحاصلها انها تنقسم على اربعة
اقسام قسم لا يتعلق بشيء وهي الحياة وقسم يتعلق بالممكنات
فقط وهي اثنتان القدرة والارادة وقسم يتعلق
بجميع الموجودات وهي اثنتان ايضا السمع والبصر
وقسم يتعلق بجميع اقسام الحكم العقلي وهو العلم
والكلام وقد فسر بعضهم التعلق المذكور بكونه متعلقا
تعلقا صلوحيا قديما وتنجيزيا حادثا ولا يرد ما امر الله به
مما علم انه لا يقع فامره تعلق بوقوع ذلك المأمور
وعلمه بعدمه لان تعلق الكلام كثير فانه وان
لم يتعلق بترك المأمور بطريق الامر فقد تعلق به
بطريق النهي والوعيد والخبر بعدم وقوعه قوله
وسائر انواع التغيرات اي كالتبعيض قوله
المتفق عليها ولذا لم يعد منها الصفة الثامنة وهي
ادراكه تعالى للطعوم والروائح واللمس ونحوها
من الكيفيات لما فيها من الخلاف بل قال في مقاصد
المقاصد وشرحها لم يرد في وصفه تعالى بالشم
والذوق واللمس نص من الكتاب ولا غيره نعم يجوز
عقلا لكن قال والمذهب كما قاله [illegible] وغيره وصفه
تعالى بادراكها فانهم اثبتوها صفة وراء العلم قال
امام الحرمين الصحيح المقطوع به عندنا وجوب وصفه
تعالى باحكام الادراكات الاخر [illegible] المتعلقة [illegible]

والطعوم والحرارة والبرودة والخشونة والليونة.
قال ابو الحسن واختار المحققون الوقف لعدم
ورود السمع انتهى ثم يتقدس تعالى عن كونه شاما
ذايقا لامسا فانها اي الشم والذوق واللمس صفات
تنبئ عن اتصالات بما يتعالى الله عنه لكنها لا تنبئ
عن حقايق الادراكات اذ يقال شممت تفاحة
وذقتها ولمستها فلم ادرك رايحتها وطعمها وكيفيتها
انتهى قوله ومعنى الكلام الى قوله قايم بذاته حاصله
انه صفة ازلية قايمة بذاته تعالى منافية للسكوت
الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه وللافة التي
هي عدم مطاوعة الالة اما بحسب الفطرة كما في
الخرس او بحسب ضعفها وعدم بلوغها حد القوة
كما في الطفولية هو بها امر ونهي وخبر وغير ذلك يدل
عليها بالعبارة والكتابة والاشارة انتهى قال السعد
فان قيل هذا انما يصدق على الكلام اللفظي دون
الكلام النفسي اذ السكوت والخرس انما ينافي اللفظ
قلنا المراد السكوت والافة الباطنيان بان لا يدير
في نفسه التكلم ولا يقدر على ذلك فكما ان الكلام لفظي
ونفسي فكذا ضده اعني السكوت والخرس انتهى فان
قلت واذا تقرر انه صفة قايمة بذاته تعالى فما معنى
الانزال المتعلق به تعالى انا انزلناه في ليلة القدر كما قال

البيهقي

البيهقي يريد والله اعلم انا اسمعناه الملك وافهمناه
اياه وانزلناه بما سمع فيكون الملك منتقلا به من علو الى
سفل قال ابو شامة هذا المعنى مطرد في جميع الفاظ
الانزال المضافة الى القران او الى شيء منه ويحتاج اليه
اهل السنة المعتقدون قدم القران وانه صفة قايمة
بذات الله تعالى انتهى فينبغي في تنبيه ان قيل لو كان
المتكلم من قام به الكلام لما صح تسمية المتكلم بالحسي
متكلما حقيقة اذ لا يقال له [illegible] ولا اجتماع لاجزايه
حتى يقوم بشيء ولو سلم فانما يقوم بلسانه لا بذاته وبما انه
الا بيان تكلم بلسان [illegible] والجني بلسان المصروع ولان
المنتظم من الحروف قد يكون ذا معنى الاجزاء كالقايم بنفس
لحافظ والحاصل على الورق من الطابع الذي ليس
كلام وبما انه الترتيب في التلفظ والقراءة لعدم
مساعدة الالة ولا يمتنع ان يكون قايما بذاته تعالى حيث
بان يكون المتكلم من قام به الكلام ثابت لغة وعرفا دون
المنتظم من الحروف مرتب الاجزاء ممتنع البقاء ثابت
ضرورة وما ذكر سند المنع مما تمويه اما الاول فلان
المعتبر في اسم الفاعل وجود معنى لا بقاره خصوصا في
السيالة كالتحرك والتكلم ولو سلم فيكفي التلبس ببعض
اجزايه ولا يشترط القيام بكل جزء من اجزا المحل كالسامع
والباصر والذايق ومعنى التكلم بلسان الغير انه [illegible]

عر

اليه مجازا او ما ينافي ذلك . كلام في المنتظم لا في الصور
المرسومة في الخيال والمخزونة في الحافظة المنقوشة بأشكال
الكتابة مع ان قيام الحرف والصوت بذاته تعالى ليس
بمعقول وان لم يكن مترتب الاجزاء الحذف واحد انتهى
انتهى من شرح المقاصد قال المصنف وقد
استدل اهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه
نفسيا لا حسيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من
اوجد الكلام ولو في محل آخر للقطع بان من اوجد الحركة
في جسم آخر لا يسمى متحركا وان الله تعالى لا يسمى بخالق الصوت
مصوتا واما اذا سمعنا قائلا يقول انا قائم نسميه متكلما
وان لم نعلم انه الواجد لهذا الكلام بل وان علمنا انه
هو الله تعالى عند اهل الحق وحينئذ فالكلام القائم
بذات الباري تعالى لا يجوز ان يكون هو الحسي اعني
المنتظم من الحروف المسموعة لانها حادثة ضرورة انه
لا ابتداء لها [illegible] انتهى واما [illegible] فقد قال ايضا في قول
البخاري باب قوله وكلم الله موسى تكليما واختلف في
سماع الله فقال الاشعري كلام الله القائم بذاته يسمع عند
تلاوة كل تال وقراءة كل قارئ وقال الباقلاني انما تسمع
التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء انتهى وما
قاله الباقلاني هو الموافق لمذهب اهل السنة كما تقدم
قوله القائم بذاته احترز به عما يوجد في اللسان او في

الاذهان

الاذهان لانه ليس قائما بذاته وان كان يطلق عليه
كلام الله قرآنه وكلام الله قديم اختلف العلماء
اذا كان بعيد مثل ان يقرأ كلامي بالقرآن لفظي وما
اشبه ذلك من النسخ فذهب الغزالي وموافقوه في
الجواز وعليه الاكثر بل ذهب اليه وسياق عبارته قال
القسطلاني نقلا عن ابن المنير في قول البخاري باب
قوله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به من كتاب التوحيد
وذكر اي البخاري قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من
لم يتغن بالقرآن ما نصه فاشار حتى البخاري بالترجمة
الى ان تلاوة الخلق تتصف بالسر والجهر وتستلزم ان
تكون مخالفة مخلوقة وانما يتقي تغنيا بهذا وهو الحق
اعتقادا لا اطلاقا فاحذر من الابهام وفرارا من الابتداع
لمخالفة السلف في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري
انه قال من نقل عني اني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد
كذب وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة وذهب احمد
الى المنع قبل ان يسمع عن ما يكن فيه شيئا [illegible]
عن من يقول القرآن مخلوق فامر بتبديعه وقال هو كافر
فقال السائل انما حكيته عن غيري فقال انما سمعته
منك وهذا من الامام على وجه الزجر والتغليظ
بدليل انه لم يكن ينفذ قتله وحاصل ما فيه من
التفصيل انه ثلاثة اقسام الفاظ دالة ومفرد

مدلوله وهي غير الله تعالى وصفاته ومسندات من حيث
محكيات عن الغير وفيه ثلاثة اقسام قديمة مدلولات
مفردة وهي ذات الله وصفاته ومدلولات مسندة هي
انشاآت ومدلولات مسندة هي حكايات وتراجم عن
اسناد الله تعالى ونحو ذلك صادرة عنه تعالى واذا
احطت علما بهذه الستة علمت ما هو قديم من القران
وما هو محدث انتهى وهذا التخليص جليل قل من يحيط
به فاحفظه ويعلم ايضا الكلام النفسي ما هو وان
كان ابن الحاجب قد قال فيه انه نسبة بين مفردين
قائمة بنفس المتكلم فاذا قيل زيد قائم او ليس زيد
قائما فالنفسي اثبات القيام لزيد او نفيه عنه قو
من اوصاف الكلام الحادث فرق بعضهم بين الحادث
والمحدث بان كل ما له ابتداء ان كان قائما بالذات فهو
حادث بالقدرة لا محدث وان كان مباينا للذات فهو
محدث بقوله كن لا بالقدرة انتهى قو وكيفيته مجهولة
لنا قال بن [illegible] ان كلامه في الازل ليس متنوعا
امرا ونهيا وغيره وانما يصير احدهما فيما لا يزال يعني
انه امر واحد يعرض له التنوع بحسب تعلقاته الحادثة
بدون تغير في نفسه فلا يرد عليها انها انواع والجنس
لا يوجد الا في ضمن انواعه او ليس انواعا حقيقة له بل
باعتبارية تعرض له بتعلقه بالاشياء فجاز ان يوجد

بها ومعها انتهى من شرح مقاصد المقاصد قوله فلذلك
اختلف باختلاف الالسنة اي اذا اختلف لفظه لا
فلا يشكل بما نقله القسطلاني عن البيهقي في قول البخاري
باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتاب التوحيد
من قوله وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات
فباي لسان قرئ فهو كلام الله انتهى فالاختلاف انما هو في
التعبير لا في المعبر عنه ولذا قال في محل اخر ان عبر عن تلك
الصفة القائمة به تعالى بالعربية فقران او بالسريانية
فانجيل او بالعبرانية فتوراة والاختلاف على عبارات
دون المسمى كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات
مختلفة والحاصل انه صفة واحدة تتكثر باختلاف متعلقاتها
كالعلم والقدرة وسائر الصفات فان كل واحدة منها قديمة
والتكثر والحدوث انما هو في متعلقات والمتعلقات
لما ان ذلك اليق بمقام التوحيد ولانه نبه على تكثير
كل منهما في نفسها انتهى قسط واما الوحي فالعربية لا غير
لما اخرجه ابن ابي حاتم عن سفيان الثوري قال لم ينزل وحي
الا بالعربية ثم ترجم كل نبي لقومه قال العيني في النبذة
تنبيه قال ابن النحاس عربية اسماعيل هي التي نزل
بها القران واما عربية حمير وبقايا جرهم فغير هذه العربية
وليست فصيحة والى هذا مال التبريزي في كتاب النسب
ترجمة له ولم يعرج على غيره وكذا ابو بكر بن الشتة

المصاحف واما اللسان الذي نزل به سيدنا ادم عليه
السلام من الجنة فقد قال عبد الملك بن حبيب انه كان
عربيا الى ان بعد وطال العهد تحرف وصار سريانيا وهو
منسوب الى سريانة وهي ارض الجزيرة وبها كان نوح وقومه
قبل الغرق انتهى قاله الشامي في سيرته **قوله** بحروف
القران الخ ان قيل القران علم شخص على الكتاب
العزيز ومعاريف لا تدخل الاشخاص وانما تدخلها
فيه كثرة لتضبطه من جهة كثرته قلنا لا شك في ان
معارف لحقيقية لا تدخل الاشخاص وانما عرفوه
تعريفا لفظيا مع شخصيته بما ذكر من اوصافه ليتميز مع
ضبط كثرته عما لا يسمى باسمه من كلام الله تعالى **قوله**
ثم تجب عطف على قوله وقبله ثم يجب له سبع صفات تسمى
صفات المعاني لا على ما قبله لان محل كون الصحيح العطف
على الاول عند تكرر المعاطيف ما لم يكن العطف
بحرف ترتيب كما افاده ابن الهمام ولان المصنف قد اعاد
العامل في الجملة التي قبل هذه وقطعها عما قبلها حيث
قال ثم يجب ولم يقل ثم سبع صفات الخ وانما اسقط لفظة
يجب في هذه السبعة واثبتها في صفات المعاني اشارة
الى اتفاق اهل السنة على اثبات صفات المعاني والى
اختلافهم في هذه التي تسمى صفات معنوية فالم من اثبت
الاحوال فهي عنده معلولة والمعاني عللها والارتباط

بينهما من اربعة اوجه ارتباط بالعلة وارتباط بالشرط
وارتباط بالحقيقة وارتباط بالدلالة وكلامه في الشرح
يشير الى الجمع بين الحقيقة والعلة اذ المعاني علل لها
اي ملزومة لها اذ لا يصح اتصافه بكونه عالما مثلا
الا اذا قام العلم به وقس الباقي فتامله قال الشيخ
والباقي معنوية بالنسب الى المعنى ونونها بين
الف التي في المعنى **قوله** ما دامت الذات الخ قال
في الزيادات دام تامة ولا يصح نقصانها لفساد المعنى
اي لو فرضت ناسخة فانه ينتفي ... ومتكلم ...
اي وكذلك كونه متكلما تابع للاول ... على ...
... **له** والمعنوية ثابتة حاصله ان الصفات على
ثلاثة اقسام قسم له وجود في الذهن وفي الخارج وهي
صفات المعاني وقسم له وجود في الذهن لا في الخارج وهي
الصفات المعنوية وقسم لا وجود له ذهنا ولا خارجا وهي
الصفات السلبية **قوله** ومما يستحيل في الخ النون
للاستيناف والسين والتا للطلب اي طلب الشارع
من المكلف اعتقاد نفي المحال عليه تعالى كذا قال بعضهم
وفيه نظر لان الفهم في يستحيل عائد على ما ذكر الشارح
والظاهر انهما للتاكيد قال اطلاق الصفة على المستحيل
مجاز لانه عدم والصفة عبارة عن المعنى القائم بالموصوف
انتهى **قوله** عشرون صفة اي بناء على الوحيات عشرون

وذكر عن القول بالاحوال وما على القول بنفيها فليس
موجب الا اثنا عشر فالمتخيلات وهي اضداد ما ذكر
انتهى قوله اللذان بينهما غاية الخلاف هذا في التضاد
الحقيقي دون المشهوري والمشهوري اعم من الحقيقي عكس
ما مر في تقابل الملكة انتهى قوله فانظر ذلك في شرح الشيخ
ونصه انواع المنافاة على ما تقرر في المنطق اربعة تنافي
النقيضين وتنافي العدم والملكة وتنافي الضدين وتنافي
المتضايفين فكل نوع من هذه الانواع الاربعة لا يمكن فيه
الاجتماع بين الطرفين اما النقيضان فهما ثبوت امر
ونفيه كثبوت الحركة ونفيها واما العدم والملكة فهما
ثبوت امر ونفيه عما من شانه ان يتصف به كالبصر والعمى
منه فالبصر وجودي وهو الملكة والعمى نفيه عما من شانه
ان يتصف به وهو الانسان في الحائط لا عمى وبهذا
فارق هذا النوع النقيض فان كلا من النوعين وان كان
هو ثبوت امر ونفيه لكن النفي في تقابل العدم والملكة مقيد
بنفي الملكة عما من شانه ان يتصف به وفي النقيضين
لا يتقيد بذلك واما الضدان فهما المعنيان الوجوديان
اللذان بينهما غاية الخلاف ولا تتوقف عقلية احدهما
على عقلية الاخر مثالهما البياض والسواد ومعنى غاية
الخلاف التنافي بينهما بحيث لا يصح اجتماعهما واحترز
بذلك عن البياض مع الحركة فانهما امران وجوديان مختلفان

في المطولات فان قيل ما ذكرتم من امتناع الانتقال
على العرض انكار للحس فان رائحة الزبد مثلا تنتقل
الى ما يجاوره والحرارة تنتقل من النار الى ما يماسها كما
يشهد به الحس واجيب بان الحاصل في المحل الثاني
وهو المجاور او المماس شخص اخر من الرائحة او الحرارة
مماثل للاول الحاصل في الزبد او النار بخلقة الفاعل
المختار عندنا بطريق العادة عقب المجاورة او المماسة
واما الحكماء فيزعمون انه تولد ذلك الشخص الاخر
عقب المحل الثاني من المحل الاول بطريق الوجوب
على ما عرف من مذهبهم انتهى بلفظه والمشاهدة
المذكورة كما قال ابن ابي شريف بعضها ثابت بالبصر
كما في الاعراض المبصرة ومثله الثابت بالاحساس
باحدى الحواس الاربع الباقية كما في المسموعات
والمذوقات والمشمومات والملموسات وهذا المسلك
من الاستدلال على حدوث الاعراض غير خاص بالاشا
ويمكن الاستدلال على حدوثها بقياس مطلق العرض
لكنه مسلك خاص بالاشعري انتهى قوله واعلم اي
المذكور في المتن واما المذكور اولا فهو اعم من ان يكون
جوهرا او عرضا كما يفهم من المتن قوله الترتيب الطبعي
اي الطبيعي ترتيبا نسبة الى الطبع لانه ترتيب طبيعي
لان الترتيب يشترط توقف وجود المتاخر على وجود

المتقدم من غير ان يكون المتقدم عليه علة فيه كالواحد
بالنسبة الى الاثنين وعدد فليس كذلك ويجاب
بان ترتيب طبيعي بين الشرائط الحاصلة فان الحفض
واستوى بين محلها اخر الكلمة متوقف على وجود اولها وليس
… اول الكلمة علة في وجود اخرها لانه قد يحدث
الاعلال او ترخيم مثلا و… قالت الحكما تقدم الشي
على غيره منحصر في خمسة اقسام الاول التقدم بالعلة
بمعنى ان وجود المتاخر يجب بوجود المتقدم كتقدم
حركة الاصابع على حركة الخاتم وتقدم الشمس على ضوئها
الثاني التقدم بالطبع بمعنى ان المتقدم يوجد بدون
المتاخر به ويوجد المتاخر بدونه ولا يكفي في وجوده
وجود المتقدم ولا يكون المتقدم علة تامة له كتقدم
الواحد على الاثنين وتقدم الجزء على الكل الثالث
التقدم بالزمان بمعنى ان المتقدم وجد في زمان لم
يوجد فيه المتاخر كتقدم الاب على الابن الرابع التقدم
بالرتبة اما حسا وطبعا كان تقدم الوسطى الرتبة
او وضعا كتقدم الامام على المأموم او عقلا طبعا كتقدم
الجنس على النوع او وضعا كتقدم بعض مسائل علم
عليه … الخامس التقدم بالشرف كتقدم العالم
على المتعلم قوله فلانه لو امكن ان يلحقه العدم لانتفى
عنه … هذا … على قياس ما تقدم في القدم اشارة

الى

الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة
واستثنائية مطوية ذكرنا استثنائي فيه نقيض التالي
فينتج نقيض المقدم ونفصله كي لا ينتفي عنه
القدم فلا يمكن ان يلحقه العدم بيان للملازمة بين
نفي قدمه وثبوت حدوثه لانحصار الموجود في القدم
والحدوث ولا واسطة بينهما والدليل على انحصار
الموجود في القدم والحدوث ان الموجود لا يخلو اما
ان يكون واجب الوجود او جائز الوجود وان كان واجب
الوجود فهو قديم لذاته وصفاته الوجودية وان كان
جائز الوجود فهو حادث كالجرم والعرض فثبت انحصار
الموجود في القدم والحدوث وصحة الملازمة المذكورة
انتهى وانما قال المص لو امكن ولم يقل لو لحقه العدم …
ما يتوهم والله اعلم اذ قال لو لحقه العدم لانتفى عنه
القدم لتوهم ان امكان لحوق العدم قبل حصوله
يستلزم نفي القدم انتهى … ذلك في …
قوله كي وجوده حينئذ بيان للملازمة بين المقدم
والتالي في الشرطية واشارة الى ان اللزوم ليس بينا
… بواسطتين مما كون وجوده حينئذ جائزا وكونه
اي الجائز لا يكون الا حادثا ومعنى قوله حينئذ اي حين
اذ يلحقه العدم قوله والجائز لا يكون وجوده الا حادثا
لان … نقص والجائز …

نفا وجوده قلنا لو فاد ذلك لدل كلامه على ان كل
حادث ولا يصح ذلك اذ لم يثبت الحدوث الا
في الوجود او وقع ولو لم يكن موجودا من الحوادث وانما
الجائز اذا لم يرد به وقوعه كايمان ابي جهل وابي لهب
مثلا وكوجود [illegible] كثيرة او جبال من ذهب فليس
[illegible] ولو كان جائزا انتهى قال الاقدام قوله وكيف
وقد سبق استفهام على وجه الاستبعاد مشوب بالتعجب
والانكار والمقصود من الاستفهام الانكار في العدم
عدم [illegible] وما برهان وجوب مخالفته للحوادث فلانه
لو ماثل شيئا منها الخ اشارة الى قياس استثنائي ذكر فيه
شرطية وطوى الاستثنائية واقام مقامها قوله وذلك
محال والاصل لكنه ليس بحادث فلا يماثل شيئا منها
ويحتمل ان اشارة الى قياس اقتراني مركب من شرطية وحملية
[illegible] والاشارة في كونه حادثا ادعى
[illegible] فليس [illegible] والمقدم من البراهين اشارة الى
قياس استثنائي كما ادعاه بعضهم [illegible] لان كل مثلين
[illegible] بيان الملازمة بين المقدم والتالي في شرطية
هذا القياس وهو قوله لو ماثل شيئا منها لكان حادثا
قوله فلانه لو احتاج الى محل لكان صفة اشارة الى
قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية
مطوية [illegible] وهي قوله والصفة لا تتصف الخ مقامها

والاصل

والاصل لكنه ليس بصفة فلا يحتاج الى محل وعلى هذا
القياس قوله ولو احتاج الى مخصص الخ والحاصل
انه لما كان اللازم لاحتياجه الى محل مغايرا للازم على
الاحتياج الى مخصص اي برهان صريحا الاستغناء
عن المحل والثاني لاستغنائه عن المخصص انتهى انظر
اقدار [illegible] فلانه لو لم يكن واحدا الخ مشيرا الى
تلخيصها الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة
مذكورة واستثنائية مطوية ثم ذكر ما يقوم مقامها من
عليها استثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم
[illegible] لزوم عجزه اشارة الى بيان اللزوم بين المقدم
والتالي في الشرطية المذكورة ولا يخفى ان مطالب
الوحدانية ثلاثة وظاهر هذا الدليل انما ينفي ان يكون
معه شريك مماثل في الوهيته لكنه عند التامل يصلح
لاثبات الثلاثة عنهما فواضح اما اثبات وحدة الافعال
ووحدة الذات والصفات بمعنى نفي الكم المتصل فيهما
فواضح واما وحدة الذات بمعنى نفي الكم المتصل
فلانها لو تركبت من جزئين فان قامت صفة والعلة
المتعلقة اما بكل منهما او بمجموعهما وكل مستحيل فيلزم
العجز واما وحدة الصفات فبمعنى نفي الكم المتصل
عنها فلانه يجب لها عموم التعلق كما اشار اليه في [illegible]
بقوله وبيان ذلك قد تعذر بايجاد العالم عموم قدرته

وارادة وحينئذ وتعددت يلزم عجز فيتعذر تعقل
عبارة ينبغي ان يجتدد عند المقام فتامل نفوذ [illegible]
قبل اقوام وبهذا يعرف ان قول المص في سنه فلو كان
ثم هو وعزه الخ اشارة للضامر وقوله بعد فتبين وجوب
وحدانية مولانا جل وعز في ذاته وفي صفاته وفي افعاله
نظر الما تضمنه الدليل بالتامل فتناسب اطراف الكلام
وتم تذييل المرام قوله لزم عند تعلق تلك القدرة
الخ هذا اشارة الى برهان التوارد وايضاحه انهما اذا
قصدا الى ايجاد مقدور معين فوقوعه ان كان بقدرة
كل منهما لزم [illegible] وان كان بقدرة احدهما لزم الترجيح
بلا مرجح لان المقتضي للقادرية ذات الاله وللمقدورية
ذات الممكن فنسبة الممكن الى الالهين المفروضين
على السوية من غير رجحان لايجوز ان لا يقع مثل هذا
المقدور للزوم المحال او يقع بهما معا لان كل منهما يلزم
المحال لانا نقول الاول باطل للزوم عجزهما ولان
المانع من وقوعه باحدهما ليس الا وقوعه باحدهما وكذا
الثاني لان المفروض استقلال كل منهما بالقدرة والارادة
قوله فيما لا ينقسم قال ابن ابي شريف اي لا يقبله [illegible]
[illegible] كالكسر [illegible] لا بالقطع لصغره ولا [illegible]
[illegible] الوهم [illegible] منه عن طرف ولا فرضا من العقل
[illegible] الموانع اذ العقل والحال هذه يعجز عن الحكم

بالانقسام

بالانقسام لاستلزامه انقسامها ما لا ينقسم في نفس الامر
والا فالعقل قد يفرض المحال والفرق بين الوهم وفرض
العقل ان الفرض العقلي لا يتوقف في القسمة بل يقدر
على تقسيم بعد تقسيم من غير انتهاء الى حد يقف وقوته عنده
بخلاف الوهم فانه يقف في القسمة فانه لا يدرك الا المعاني
الجزئية المتادية من طرق الحواس وما لا يدركه الحواس
لا يدركه الوهم قوله كالجوهر الخ مثل وهو الجوهر لئلا
يلزم انحصار غير المركب في الجوهر بمعنى الجزء الذي لا يتجزى
فيرد عليه منع انحصاره ويتقيد بان هناك اشياء اخر
كالهيولى والصورة والمجردات وهي النفوس والعقول
وهذا المنع وان امكن دفعه بان المقصود حصر ما ثبت
وجوده عند اهل الحق من الاعيان فالاحتراز عنه [illegible]
اولى قوله واذا استبان عجزهما الخ مراد الشيخ بهذا
برهان التمانع ويقال له برهان التطارد وهو المشار
اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
وتقريره انه لو امكن التعدد لامكن التمانع ولو امكن
التمانع لامكن احد الممتنعين لذاتهما اعني اجتماع
الضدين وعجز احد الالهين وامكان الممتنع لذاته
محال لتحققه وليس هذا الدليل اقناعيا خلافا
للسعد فانظر حواشي شرح العقائد هكذا الذي
رايته في ابن ابي شريف نصه واعلم ان ظاهر قوله تعدد

وكان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا استدل على نفي
تعدد الصانع المريد في السماوات والأرض إذ المعنى
لو وجد فيهما آلهة غير الله فالحق أن الملازمة في الآية
قطعية انتهى ولا يخفى عليك ما في كلام من المسامحة
وقال أيضا قد تناقض كلام السعد في هذا المحل
في ملزوم عدم تعدد الصانع فإنه جعل ملزومه هنا
إمكان التمانع وقدم في صدر الكلام على البرهان
ما يقتضي أن ملزومه عدم إمكان التمانع لأنه
جعل التعدد ملزوما لإمكان التمانع ونقيض
الملزوم لازم لنقيض اللازم وكون الشيء لازما
للنقيضين محال وإلا لكان نقيضه ملزوما لارتفاعهما
انتهى قوله فمع الاختلاف إلخ فرق بعضهم بين
الاختلاف والخلاف فقال الاختلاف يجري فيما
طريقه متفاوت وإن كان المقصود متحدا كمن يذهب
من بغداد إلى مكة لزيارة الكعبة ومن يذهب من الشام
إلى مكة لزيارة الكعبة فيكون طريق وصولهما مختلفا
لكن المقصود متحد والخلاف يكون الطريق والمقصود
لكل منهما مختلفين كرجلين يذهب أحدهما إلى المشرق
والآخر إلى المغرب قوله وأما برهان وجوب اتصافه
قوله فلأنه لو انتفى إلخ اعترض على هذا الدليل
بأنه لا يفيد أن للحوادث موجدا وأما إثبات هذه

الصفات الثبوتية لله تعالى وزيادتها على الذات
كما هو المدعى فلا فقد أنكرها الفلاسفة وذهبوا
إلى أنه لا يوصف إلا بالسلوب كما قال الشيخ أقدار
جمع الشيخ رحمه الله هذه الصفات في برهان واحد
لاتحاد اللازم على نفي كل واحدة منهما وهو نفي وجود
شيء من الحوادث وتوقف وجوده نفي الحوادث عليها
لاختصاصها بتوقف وجود الحوادث عليها فيقتصر
على الوجه الأول وهو الاتحاد نفيه في اللازم انتهى
انظر بيان الملازمة في الحاشية المذكورة قوله فالكتاب
والسنة والإجماع لأن في الاستدلال بالكتاب والسنة
شبه مضادة انتهى هكذا لبعضهم وكان مراده بشبه
المضادة الاستدلال بالشيء على نفسه لكن لو سلم فهو
ظاهر بالنسبة للكتاب ولكن لا نسلم ذلك لأن
المستدل به هو الألفاظ الحادثة والمستدل عليه
هي الصفة القائمة به تعالى فلم يتحد الدليل والمدلول
حتى تلزم المضادة بالاستدلال بالشيء على نفسه
قوله لو لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها
بيان الملازمة إذ كل حي قابل للصفة لا يخلو عن
الاتصاف بها أو بمثلها أو ضدها لأن المخلوق من
وكل حي قابل لهذه الصفات بدليل امتناع اتصاف
الموتى بها وصحة اتصاف الأحياء فالمصحح الحياة

او امر لازم للحياة فيلزم قبول اتصافه بها انتهى قال اقدار
في هذا الدليل احق تقوية للدليل النقلي واخره عنه
لضعف بيان الملازمة اذ لقائل ان يقول لا يخلو عنه او
عن ضده انتهى قوله وذلك نقص الخ يعني وهو لا يليق
بالمعبود بل يجب تنزيهه عنه كما ذكره الشارح قال الله تعالى وتلك حجتنا
آتيناها ابراهيم على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة
بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فافاد ان عدمهما نقص لا
يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات
كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة
يحدث لها تعلق بالحوادث والتعلقات انتهى سميع
بصير عليم لانه لا يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بالاعمى
الذي يعلم ان السماء مبصرة ولا يراها والاصم الذي
يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا
بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عليما انه يعلم بعلم قوله واما برهان
كون نفس الممكنات او تركها الخ قال اقدار ظاهر هذا
البرهان يوهم اتحاد الشرط قوله لمن تامل كلامه فنعتقد
الانقلاب الذي هو انقلاب الثاني وليس كما يتوهم
اذ الانقلاب الاول انقلاب عين الممكن غير واجب
والثاني انقلاب حقيقة قوله كانه يقول لو انقلب عين
الجائز وجودنا مثلا وبعثة الرسل وغيرهما غير واجب
[illegible] لانقلب حقيقة لاستحالة ثبوت الشيء

بدون

بدون حقيقة او لاستحالة ثبوت الاخص دون الاعم
اقدار قوله فلانه لو وجب اي لذاته فلا ينافي ما مر من
وجوب اثابة المطيع بمقتضى الوعد واما الرسل عليهم
السلام فيجب في حقهم الصدق والامانة الى [illegible]
يجب في حق الانبياء غير الرسل للقول باتحادهما من
حيث ان معرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم وقد
تقدم ما في ذلك في اول الواجبات واما عددهم عليهم
الصلاة والسلام فقد روى ابو حاتم [illegible]
في صحيحه والحاكم [illegible] عن ابي ذر الغفاري رضي
الله عنه قال قلت يا رسول الله كم الانبياء قال مائة الف
نبي واربعة وعشرون الف قلت يا رسول الله كم الرسل
قال ثلاث مائة وثلاثة عشر جم غفير وروى [illegible] اخرى
بسند ضعيف ان النبي عليه السلام قال الانبياء مائة
الف واربعة وعشرون الفا الرسل منهم ثلاث مائة وثلاثة عشر
اولهم ادم واخرهم خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم
اهـ والله اعلم انما ذكر شروطا عقلية للرسل عليهم السلام
واما الشرعية فمعلومة في محلها والرسل جمع رسول
وهو كذلك كما قال القاضي عياض المرسل وهو [illegible]
فعول بمعنى مفعول في اللغة الانذار او [illegible] من
التتابع ومنه قولهم جاء الناس ارسالا اي اتبع بعضهم
بعضا فكانه الزم تكرير التبليغ منه او [illegible] الامة

قال بعد كلامه والنبوة والرسالة ليستا عند المحققين
ذاتا للنبي ولا وصف ذات خلافا لكثير منهم في تطويلهم
وتهويل ليس عليه تعويل قال شارح المرجي والاشتقاق
بحسب المعنى واريد به مطلق الاخذ اذ منه وسع
ذرة منه ومنه قولهم جا الناس ارسالا جمع رسل بفتحتين
اي متفرقين اذا تبع بعضهم بعضا قال تعالى ثم ارسلنا
رسلنا تترا اي متتابعين واحدا بعد واحد والرسالة
ايحا الله تعالى الى بعض عباده حكما انشائيا لا يختص
به والنبوة كذلك الا انه يختص به انتهى ومن هذا يعلم
الفرق بين النبي والرسول قال القسطلاني ولا بد في من
ثلاثة امور المرسل والرسول والمرسل اليه ولكل منهم
شان فللمرسل الارسال والرسول التبليغ وللمرسل اليه
القبول والتسليم انتهى ومما يجب للرسل والانبيا عليهم
السلام انهم افضل البشر اتفاقا ومن الملايكة عند جميع
[illegible] ثم ذكر صاحب منهاج الاصلين ان محل اطلاق
الخلاف في غير نبينا عليه السلام فانه افضل خلق الله
اجمعين بالاجماع قال ابن جماعة البشر ثلاثة اقسام
الاول كامل مكمل وهم الانبيا والثاني كامل غير مكمل
وهم الاوليا والثالث لا ولا وهم من عداهم وقال ايضا
في محل اخر فالاوليا محفوظون والانبيا معصومون
واختلف في نبوة الاسكندر الرومي فقيل نبي [illegible]

بن ملكا ومنهم من عده رسولا [illegible] وقال المقاتل هو نبي [illegible]
في لقمان فقيل نبي وقيل لا بل ولي وهو الحق واختلف
في سام بن نوح و[illegible] في سيرة الشامي نقلا عن [illegible]
ان سام ابن نوح ليس نبيا خلافا لما وقع لابي الليث
السمرقندي ومن قلده فاحذره اهـ واما اخوة يوسف
عليهم السلام فقد قال [illegible] في [illegible] الفتاوى ان
الذي عليه الاكثر سلفا وخلفا انهم ليسوا انبيا ونقل
عن ابن تيمية ما نصه الذي يدل عليه القران واللغة [illegible]
ان اخوة يوسف ليسوا بانبيا وليس في [illegible] ولا عن
النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا عن صحابته انه نبيهم
تعالى نباهم [illegible] وتخاصل ان الخلف في نبوتهم
حصل من ظن انهم الاسباط وليس كذلك فانما الاسباط
ذريتهم الذين قطعوا اسباطا من عهد موسى وقد [illegible]
ابن حجر اعلم انه لم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف
وظاهر القران يدل على خلاف ذلك ومن [illegible] زعم
انهم اوحي اليهم بعد ذلك ففي هذا نظر ويحتاج مدعيه
الى دليل انتهى قال القاضي عياض في الشفا اخوة يوسف
لم تثبت نبوتهم انتهى قال ابو الحسن والذكورية شرط
وكذلك الحرية واختلف في نبوة اربع نسوة مريم
واسية وسارة وهاجر والصحيح انهن لسن بانبيا واختلف
في اشتراط البلوغ للانبيا لوقوع البعثة والوحي

الاتفاق على انه يجوز عقلا ان يبعث الله نبيا صغيرا
فذهب الغزالي الى الوقوع بدليل عيسى ويحيى رسلا
صغيرين وعليه جرى السعد وذهب ابن العربي واخرون
الى انه لم يقع وتاولوا ايتي عيسى ويحيى وهما انى عبد الله
اتاني الكتاب وجعلني نبيا واتيناه الحكم صبيا بانه اخبار
عما سيجب لهما حصوله لا عما حصل لهما بالفعل او المراد
الايتان التقدير في الازل وتقدم الكلام في ثبوتها لمن لم
يبلغ لابن عرفة في مختصره الكلامي انظر هل يصح ثبوت
النبوة من لم يبلغ الحلم وهو ظاهر قوله وادم بين الروح
والجسد وان كان عياض في الشفا اثبت هذا الخبر
ثم قال بعد ذلك في اخر الكتاب في قوله تعالى ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك قبل النبوة فالزم التناقض وقيل
يفرق بين الحكم والنبوة وتوجب فلا تناقض قلت
ورد بانه مستلزم لنفي الاختصاص وفيه نظر واما الرسالة
فلا تكون الا بعد التكليف تنامر فذلكه وقد بين
الامام السبكي قدس الله سره ان الاشارة بقوله
عليه السلام كتبت نبيا وروحه الشريفة مفاض
عليها من الحضرة الالهية ثم يقع الوصف بالموصوف
موجود وان تاخر الجسد الشريف وثبت ذلك وادم
بين الروح والجسد قال ومن قدره يعلم الله اشتهير
نبيا لم يرد عليه انه خصوصية صبيانة عليه السلام لان

جميع

جميع الانبياء كذلك ومثله رد على من قال ان من لم [illegible]
الحلم بالنبوة كما اشار اليه ابن عرفة بقوله ورد بانه مستلزم
لنفي الاختصاص قوله والامانة المراد بها انهم
موصوفون بحفظ الله تعالى ظواهرهم وبواطنهم من ان
يتلبسوا بمنهي عنه ولو نهي كراهة عن خلق المحققين
اي لا يتصور ان يكون عند الله الا كذا فهي حينئذ عبارة
عن العصمة ومن ثم لم يذكرها المص ومن ذكرها نظر الى
الامانة اعتبر انها محلها ومن قامت به والعصمة اعتبر
فيها معنيها وهو معنيها فلا اضافة [illegible] معتبرة في مفهوم
الاولى دون الثانية فهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا
قوله وتبليغ ما امروا بتبليغه قال [illegible] في
فتح الباري كلمة نزل على الرسول فيه بنسبة اليه طرفان
طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وطرف [illegible] الامة
وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا وقال بعد كلام
طويل والتبليغ على نوعين الاول وهو الاصل [illegible]
بعينه وهو خاص بالقران الثاني ان يبلغ الذي
يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل عليه موافقة
بما استنبطه اما بنصه او بما يدل عليه [illegible]
انتهى فراجعه ان شئت تعالى واعلم ان هذه الامور الاربعة
الواجبة للانبياء عليهم السلام التي ذكرها المص لا يخفى
[illegible] منها على الاعز الا انه [illegible]

تشترك الثلاثة في نفي تبديل شيء مما امرهم الله تعالى
بتبليغه او تغيير معناه عمدا لانه كذب وخيانة وتهمة
لما امروا بتبليغه والاول والثاني في نفي زيادة شيء عمدا
من عند انفسهم فيما امروا بتبليغه مع نسبته الى الله تعالى
والثاني والثالث في نفي كتمان شيء من المامور بتبليغه
عمدا والاول والثالث في نفي تبديل شيء مما امروا
بتبليغه نسيانا وينفرد الاول بامتناع الكذب اي
نسيانا في غير المامور بتبليغه والثاني بامتناع
معصية غير الكذب والتبليغ والثالث بامتناع
بعض شيء مما امروا به بتبليغه من غير تبديل ولا
اخلال فيما بلغوه [illegible] وهي الكذب والخيانة
وفي الحديث عنه عليه الصلاة والسلام كل الخلال
يطبع عليها المومن الا الخيانة والكذب قاله في الشفا
وكذا يستحيل عليهم الجنون والجذام والبرص وما
كان بسيدنا ايوب ليس بجذام ومما يستحيل
عليهم ايضا العنة والاعتراض وقوله تعالى
في حق يحيى عليه السلام حصورا سياتي توجيهه
قريبا في قوله [illegible] النكاح قوله ما هو من الاعراض
الخ فيه رد على اليهود حيث [illegible] بينات
[illegible] قوله التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم
الخ رد على النصارى وبعض جهلة المفسرين

وكذلك

وكذلك المورخين قوله كالمرض اي غير المنفر
المتفاوت واما الاغماء فيجوز في حقهم [illegible] ما وقع
ليعقوب عليه السلام فانما ضعف بصره لا انه عمي
حقيقة خلافا للزمخشري واما النسيان فيجوز في
حقهم كما صرح به النووي في شرح مسلم وهذا بعد
التبليغ واما قبله فينسى ثم يتذكره قبل ان ينقل
به عنه شرع وقيل يتذكره قبل موته قوله بالاتحاد
اي اتحاد اللاهوت المعبر عنه بالاقانيم الثلاثة
التي هي الوجود والحياة والعلم في الناسوت الذي
هو عيسى فتقتل منه الجزو البشري واما الجزء [illegible]
فهو باق به وقد تقدم مزيد ذلك قوله كالعنة
بل هو فضيلة عصمة مطلوبة وعدم القدرة عليه
نقص قال في الشفا وشرحه [illegible] فان قلت
كيف يكون النكاح وكثرته من الفضائل وهذا
يحيى بن زكريا قد اثنى الله عليه انه كان حصورا
فكيف يثني الله تعالى عليه بالعجز عما تقدم كونه
فضيلة وهذا عيسى عليه السلام تبتل من النسا
ولو كان كما قررته لنكح فاعلم ان ثنا الله عليه بانه
كان حصورا اي هيوبا عن النكاح او [illegible] بل [illegible]
[illegible] الحذاق المفسرين ونقاد العلماء [illegible]
[illegible] هذه نقيصة وعيب ولا يليق بالانبيا وانما معناه

انه معصوم من الذنوب اي لاباية لها اي لحصور بمعنى محصور كركوب بمعنى مركوب كانه حصر عنها فوصفه به على هذا متعلق بالذنوب وقيل مانعا لنفسه من الشهوات فهو اسم فاعل كضروب بمعنى ضارب فوصفه به على هذا متعلق بالنكاح وقيل ليس له شهوة في النساء والجواب الثاني احسنها فقد بان لك من هذا ان عدم القدرة على النكاح نقص وانما الفضل في كونها موجودة ثم تمنع اما بمجاهدة كعيسى او بكفاية من الله كيحيى عليهما السلام فهي فضيلة زائدة لكونها شاغلة في كثير من الاوقات حاطة الى الدنيا انتهى فقد نهم ولم يصدق قوله الخ اشارة الى تعليل استثنائي مركب من متصلة مقدمة واستثنائية مطوية رفع بها التالي فينتج نفي المقدم وقوله لتصديقه بيان للازم التالي المقدم في الشرطية المتصلة قوله بالمعجزة ماخوذة من العجز المقابل للقدرة وحقيقته الاعجاز اثبات العجز استعير لاظهاره ثم اسند مجازا عقليا الى ما هو سببه وجعل اسما له فالتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية او للمبالغة كعلامة انتهى مقاصد المقاصد وشرحها قوله خارق للعادة به قال في الارشاد ولا بد من الصدق من الكذب فان المدعي لان المعجزة تنزل منزلة التصديق بالقول فانه لو قال من يقول الله عز وجل

صدق عبدي الخ قال ابن عرفة ولا يشترط كون الخارق معينا من جهة انتهى اي بل يكفي ان يقول انه رسالتي انخرق العادة عند قائله فلو قال ان الله يجعل البحر شقا في شقه فقد صدقه ... قوله الفعل كالخارق ... بين الاصابع وعدم النفع بعد عدم احراق النار وهذا قال بعض في الشرح وقولنا في تعريف المعجزة امر خارق من قوب بجنسه فعل انتهى لكن من انتقد تعريف بعد جعل ... عند كون النار بردا وسلاما وبقا الجسم عليه من غير احراق وبقا الجسم على ما كان عليه من ... اعراض ... والامتناع عليه من غير احراق فان قلت كيف يكون احراق النار معجزة مع انه غير مقرون بدعوى الرسالة اجيب بانه قد ذكر بعضهم ان مثل هذا مقرون بدعوى الرسالة حكما اي بمنزلة بعد دعوى الرسالة في حكم المقرون بها ... يقال في قوله بالتحدي شرح عقيدة شيخنا ... فان قلت ... الدجال ... على يده الخوارق العظام بقدرة الله عليها كاحيا الميت الذي يقتله وقد ثبت انه ... امطار السماء وانبات الارض بامره وان كان يعجزه الله عنه بعد ذلك فلا يقدر على شيء الجواب ان خوارق ... عليها تعريف المعجزة لانها مقارنة لدعوى الربوبية لا دعوى الرسالة ودلت

التواضع على كذبه فيما يدعيه لاتصافه المستحيلة عن
الله كما تقرر من حال الدجال وهو وجه خاص بهذه الامة
دون غيرها من الامم فان قلت كيف يجري الله خوارق
اياته على ايدي اعدائه واحيا الموتى اية عظيمة فكيف
يمكن منه الدجال وهو كذاب مفتر على الله فالجواب
انه جائز على جهة المحنة لعباده اذا كان معه ما يدل
على انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب
على جبهته كافر يقرؤه كل مسلم فدعواه داحضة وقد
تعقب صاحب المصابيح هذا السوال وجوابه بقوله
السوال ساقط وجوابه كذلك وحاصل وجه سقوط
السوال ان الدجال لم يدع النبوة حتى يكون تلك الاية
دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية واثباتها المنقوص
متسم بسمات الحدث من جملة مخلوقين لا يمكن واما
سقوط الجواب فلانه جعل المبطل لدعواه كونه
اعور مكتوبا بين عينيه كافر ونحن نقول ببطلان دعواه
مطلقا سواء كان هذا معه ام لم يكن لما قررناه انتهى
نظر شيخنا في شرح قول البخاري باب لا يدخل المدينة
الدجال قوله مقرون بالتحدي وهو دعا الرسول
الخارق فخرج كرامات الاوليا والعلامات التي تتقدم
بعثة الانبياء فانها ارهاصات اي تاسيسات لقاعدة
البعثة وخرج تحدي الكاذب معجزة من متنبي من الانبيا

حجة لنفسه كان يقول معجزتي ما ظهر فيما مضى والمراد
بالمقارنة ما يعم الحقيقية وهو ما تراخى عنه زمان ...
تراخيا يسيرا لا يعده العرف منفصلا عنه وما ...
بالتراخي الكثير فانه يجيء معه اخبار الرسول
عن حصول ذلك الخارق ولا شك في مقارنة ذلك
الاخبار للدعوى فانه اخبار بالغيب غايته ان علم
باعجازه تراخي الى وقت وقوع ذلك الخارق فان قيل
التحدي انما وقع في جنس الخوارق اجريناه في بقية
ما لم يقع فيه تحد او يقال التحدي الواقع انما كان
لمكابرتهم ومعاندتهم في ذلك وعدم التحدي مقيد
بالخارق تامل قال في شرح مقاصد المقاصد
واعترض بان هذا تمثيل وتمثيل للغايب على الشاهد
وهو على تقدير ظهور الجامع انما يعتبر في العمليات
التي هي اساس ثبوت الشرايع على ان حصول العلم
فيما ذكر من المثال انما هو كاشف عن قرائن الاحوال
قد يجيب عنه بان التمثيل انما هو للتوضيح
والتقرير دون الاستدلال والمراد مشاهدة قرائن
في افادة العلم الضروري لحصوله لمن شاهدها ...
بتواتر القصة ومن حضر فيما اذا فرضنا كون الملك
في بيت ليس فيه غيره ودونه حجاب لا نطلع عليه
غيره وجعل مدعي الرسالة حجته انجزها الملك من ساعته

فعل انتهى وزاد بعضهم ان تكون في زمن التكليف ليخرج ما يقع في الآخرة وعند ظهور اشراط الساعة وانها امكا
من الخوارق فانه ليس بمعجزة لكونه زمان نقض العادات
وتغيير الرسوم انتهى **فائدة** التحدي بالفصاحة
خاص بنبينا عليه الصلاة والسلام قال ابن المنير
ولم يتحد نبي من الانبياء بالفصاحة الا نبينا صلى الله
عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب
العزيز وبكل فصاحته صلى الله عليه وسلم في جوامع الكلم
التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة
تحدى بها ام لا وظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه
من التحدث بنعمة الله تعالى وخصايصه كقوله ونصرت
بالرعب انتهى قسطلاني في قول البخاري باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم [illegible] **لو وقعت مدعي**
النبوة ونوع الخارق زمن باي صح ذلك غير انه لا يصح
منه تكليف من بعث اليهم بالتزام شرعه نا هزا قبل
حصول [illegible] المصداق والعلم به الا ان يكن نوبين
[illegible] الاحكام وعلق التزامه بوقوع الخارق صح عند
الامام لا القاضي ابا بكر الباقلاني ولعل محل الخلاف
في الخارق المؤسس دون المؤكد كما لا يخفى انتهى **قوله**
مع عدم المعارضة اي بان لا يظهر مثله ممن ليس بنبي
واما من نبي اخر فلا مانع والا كان النبي مساويا لغيره وله

تنزل

تنزيل منزلة [illegible] قال العضد في الشرح وقد اطرف
العلماء الدعوى للرسول الرسالة وطلبه المعجزة
مثالا لتتضح دلالتها على صدق الرسل وبعدمه
على [illegible] فقالوا امثال ما اذا قام رجل بمجلس
ملك بمرأى منه ومسمع بحضور جماعة وادعى انه رسول
الملك اليهم فطالبوه بالحجة فقال بين ان يخالف
الملك عادته ويقوم [illegible] ويقعد ثلاث مرات منه
نعم فلا شك انه هذا من الملك على سبيل الاجابة
الرسول تصديقا له ومفيدا العلم الضروري بصدقه
بلا ارتياب ونازلا منزلة قوله صدق هذا [illegible]
في كل ما يبلغه عني ولا فرق في حصول العلم الضروري بصدق
الرسول بين من شاهد ذلك الفعل من [illegible] اوسمعه
لانه بلغ بالتواتر خبر ذلك الفعل ولا شك في سفاهة
هذا المثال بحال الرسل [illegible] عليهم الصلاة والسلام
فلا يرتاب في [illegible] الا من طبع الله على قلبه واحاطه
بالله تعالى نسأله سبحانه ثبات الايمان والوفاة على
الكمال [illegible] بلا محنة دنيا واخرى انتهى والحاصل
انها امر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة
ومن معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم كونه اميا وما
ورد من انه عليه الصلاة والسلام لما قاضى [illegible] مكة
[illegible] واصحابه في العام القابل [illegible]

ايام الحديبية امر صلى الله عليه وسلم عليا ان يكتب الكتاب
فكتب على هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال [illegible] لو [illegible] انك رسول الله [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم لعلي [illegible] رسول الله فابى علي
[illegible] بالقراين ان الامر ليس للايجاب فمحاه صلى الله
عليه وسلم واخذ الكتاب وكتب واسند الكتابة اليه
صلى الله عليه وسلم على سبيل المجاز لان الامر بها يمكن
يعارضه ما ياتي [illegible] ل وهو لا يحسن بل اطلقت
يده بالكتابة ولا ينافي كونه لا يحسن الكتابة لانه ما
حرك يده تحريك من يحسن الكتابة وانما حركها فكتب
صوابا من غير قصد فهو معجزة وقد يتوقف بان ذلك مناف
معجزة اخرى وهي كونه اميا لا يكتب وفي ذلك افحام الجاحد
وتمام الحجة فالمعجزات يستحيل ان يدفع بعضها بعضا
[illegible] اخذ القلم او [illegible] اليه فكتب [illegible]
[illegible] كتب قوله واما [illegible] وجوب الامانة لهم
[illegible] في بعض الحواشي الامانة هي العصمة [illegible]
[illegible] عنها غير المهم على ما قال بعض الحفاظ انه لم يقف
[illegible] لغيره ووجه ما نقل ان الامانة هي التكاليف
[illegible] ابن عباس رضي الله عنهما في انا عرضنا الاما
[illegible] حفظ التكاليف والعصمة المنع
والاصطلاح [illegible] نفسانية تمنع من الفجور [illegible]

وقيل صفة توجب امتناع [illegible] موضوع [illegible]
امتنع اتصاف [illegible] النبي والملك بها [illegible] بالامتناع فيما
سواهما لا لغيرهما ورد بان المختص بالنبي والملك وجوب
العصمة ولا منع عروضها لغيرهما ورد بعضهم ان العصمة
هي المنع من الذنب مع عدم جواز الوقوع فالانبياء
معصومون واما الحفظ فهو المنع من الذنب مع جواز
الوقوع فالانبياء معصومون والاولياء محفوظون قوله
فلانهم لو خانوا [illegible] اشارة الى قياس استثنائي
مركب من متصلة مذكورة واستثنائية مطوية [illegible]
التالي [illegible] المقدم [illegible] مزدوج
التالي المقدم في الشرطية المتصلة قوله سوى ما ثبت
اختصاصه بهم اي كونه مقصورا عليهم لا يتجاوزهم الى
اممهم والباء داخلة بعض الاختصاص على المقصور كما
هو الشايع في الاستعمال قوله قل ان كنتم تحبون الله الخ
قال في الارشاد الالهي احتج به على وجوب متابعة
النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
لانه [illegible] لازم محبة الله عز وجل ومحبة الله واجبة
ولازم الواجب واجب فاتباع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
ثم اتباعه يكون تارة بامتثال امره واجتناب نهيه وتارة
بموافقته في فعل مثل ما فعل وترك مثل ما ترك قوله
ورحمتي وسعت كل شيء [illegible] الطيبي هذا الجواب [illegible]

هذا اسلوب الحكيم وقوله عذابي اصيب به من اشاء ورحمتي وسعت كل شيء كالتمهيد لجواب والجواب فساكتبها طلب موسى عليه السلام الغفران والرحمة والجنة في الدارين لنفسه بقوله واكتب لنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة وتعليله بقوله انا هدنا اليك فاجابه تعالى بان تعذيبه لا يليق ليس من حكمه هذا من شانه انه تابع لمشيتي فان شئت عذبتهم انما تقتضيه الحكمة تعذيب من يستحقه لا ينفعهم دعائك لهم ورحمتي من شانها ان تعم الخلق صالحهم وطالحهم مؤمنهم وكافرهم فتخصيصك امتك في لما هو واسع قاله وقوله فساكتبها كالترتيب بالموجب لانه عليه السلام جعل العلة الوصف بكونهم تائبين راجعين من الذنوب اليه بقوله انا هدنا اليك ولما لم يكن وصف كافيا ازيده وضم اليه الوصف بالتقوى وايتاء الزكاة والايمان بجميع الكتب المنزلة وسائر الايات ومتابعة النبي صلى الله عليه وسلم كالمجيب صلوات الله وسلامه عليه يعني الذي يوجب اختصاص الجنس هو مجاسعة الصفات المتعددة لا التوبة المجردة قوله وما يليق جواز الاعراض البشرية عليهم الخ المراد بالخبر هنا البرهان لان المتن يطلق عليه كثير من اصطلاح العام والخاص وعبر بما تفننا او فرقا بين الواجب والجائز والالف في الاعراض للعهد والمعهود الاعراض التي لا

يؤدي الى نقص قوله فمن ذلك ذلك تعليل الاجرم ي ان ذلك من لوازم البشر يعني نحو الاسقام والالام وليس ذلك منقصا ولا مهون فقد ثبت انه عليه الصلاة والسلام سقط فجحش اي شق شقه وثبت ايضا انه قد كسرت رباعيته السفلى اليمنى يوم احد وثبت ايضا انه سم لم في ذراع شاة فلما تناول منه نعق في حجره انا مسموم فان قلت لم يخبره قبل التناول قلت لو اخبره قبل التناول لتوهم الغافل ان الخبر بذلك ليس قال بعض المحققين وهذه الطوارئ والتغير مما تختص باجسامهم الشاهرة والمعنوم في حروبهم وذواتهم الاخصية واعتقاداتهم الاقدسية فتوت بواطنهم التجلية فلا يطرا عليها شي بواسطة تغيير الجسام خيرها او لتكثير ... الله تعالى من الصفات للقلوب المعارف ... ما وضعه عليها من ... فلا يصرفها السكون ... ولا ما يشبه اضغاث احلام واذا وقع بهم شي منها لحده منهم البدن الظاهر اما ... باعتبار ما ذهب من المعارف ... لا يعم ... الا هو لانا الذي ... فلا يحس ... ونحوه بعد ظفرها ولا يكدر ... من عذوبة ولا توجيع تحسر ... انحرافا و ضعفا ... الباطنة اصلا كما هو مرئي في حق غيرهم وكذا الجوع والنوم لا يستولي على شي من

بي من قلوبهم ولذا تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم في حقهم
وقوله في الشفا واما بطونهم فمنزهة الخ فيه نظر
لان فيه ان حصول التغير في البواطن في غير الغالب
فيلزم ان يكون جايزا والمعتمد عدم جواز ذلك مطلقا
قوله ويجمع الجميع ما ذكر مما يجب على المكلف
معرفته من عقايد الايمان في حقه تعالى وفي حق
رسله عليهم الصلاة والسلام كمل الفايدة هنا
ببيان اندراج جميع العقايد تحت كلمة التوحيد
وهي لا اله الا الله محمد رسول الله ليحصل لك العلم بها
الايمان تفصيلا واجمالا ولتعرف بذلك شرف هذه
الكلمة وما انطوى تحتها من المحاسن وغير ذلك مما
ذكره المص في الشرح قال الشيخ وقد نص العلما رضي
الله عنهم على انه لا بد من فهم معناها والا لم ينتفع بها
صاحبها في الانقاذ من الخلود من النار انتهى قوله
اذ معنا الالوهية الخ اورد عليه الدور لان معرفة
الالوهية متوقفة على معرفة الاله والاله متوقفة
على معرفة الالوهية واجيب بان هذا تفسير
لفظي وليس تعريفا بالحد او يقال ان الاله جامد لا
يتوقف على الالوهية الا لو كان مشتقا قوله
لا مستغني عن كل ما سواه كذا في النسخ بينا مستغنى
على الفتح وعلم نصبه وتنوينه والا لرسم بالالف

بعد

بعدانيا للعلم بجعل الجار والمجرور متعلقا بخبر
محذوف لا بالاسم حتى يلزم ان يكون مطولا لانه قريبه
قريبا قوله ومفتقرا بالنصب عطف على محل
اسم لا قوله كل ما عداه هو بمعنى ما سواه عدل عنه لئلا
يتكرر مع المعتمد قوله فهو يجب له الوجوب قائم لاحتمال
ان الشي قد يكون معدوما وما يكون غنيا عن الغير
فمن اين يستلزم الاستغنا الوجود لانا نقول
لو لم يكن تعالى موجودا لكان معدوما اذ لا واسطة
بينهما لكن التالي باطل فالمقدم مثله وبتمامه فيجب
له تعالى وجوب الوجود اذ لو لم يكن تعالى واجب الوجود
لزم ان يكون جايزا فيلزم افتقاره في وجوده وهو
يوجب بينه زم قوله وجوب السمع الخ
كونه سميعا بصيرا متكلما قوله ويوخذ منه اي من
معنى الالوهية الاول وهو استغناوه عن كل ما سواه
تنزهه واعلم ان صنيع المص يقتضي ان الذي
العقايد في الاستغنا والافتقار ان يعبر عن الوجوب
بقوله يوجب وعن الجايز بقوله يوخذ منه فتنبه
قوله وكذا يوخذ منه ايضا انه لا يجب عليه تعالى
شي من الممكنات الخ معنى لا الاسم المتقدم
قبل لو قدمه على قوله ويوخذ منه تنزهه لكان
لانه اذا لم يجب عليه يلزم ان لا يكون له غرض في فعله

قوله ويجب لله تعالى الوحدانية فاعل يجب
ضمير يعود على معنى الالوهية الثاني ان قلت
وجوب الوحدانية لله تعالى يوخذ من كلمة التوحيد بالمطابقة
فلا حاجة لدخولها تحت الكلمة الشريفة بالتضمن لكونها
ضعيفة اعني دلالة التضمن بالنسبة الى المطابقة
اجيب بانه انما ذكرها لاندراجها بالتضمن في كلمة
التوحيد استيفاء لذكر العقايد والا فلا حاجة الى
ذكر ذلك انتهى قوله اذ لو كان معه ثان في الالوهية الخ
وان شئت قلت لو كان معه ثان في الالوهية للزم الاستغنا
بكل منهما عن الاخر منهما قوله كيف وهو الخ قال لم افاد
هنا [illegible] دون ساير المواضع لوجود الخلاف فرد بذلك
على من خالف قوله ويوخذ منه ايضا حدوث العالم
اي من معنى الالوهية الثاني وقوله ايضا اي كما اخذ
لله تعالى التوحيد والحياة وما بعدها كذلك يوخذ منه
حدوث العالم الخ قوله ويوخذ منه ايضا ان لا تاثير
[illegible] هذا المعنى داخل في الوحدانية وانما اعاده
زيادة بيان وما ذكره من التفصيل في مذهب الطبا
يعيين ومن تبعهم قوله عموما وعلى كل حال ابتدا وانتها
او عموما في الذات وعلى كل حال في الصفات او عموما في
[illegible] سببا عاديا لوجود غيره كالماء والطعام والسكين
ونحوه وعلى كل حال فيما تقدم كذلك اي سببا كالثوات

والارضين والمراد في الوجود والعدم قاله م واقدار
وعموما في الازمان وعلى كل حال اقترانه بالاسباب
بسببيتها وحالة عدم اقترانها قال ورايت منسوبا
للشيخ السنوسي انه سئل عن قوله عموما وعلى كل حال فقال
بقوله اردت عموما في الذوات وعلى كل حال في الصفات
انتهى وهو وجه الثاني قوله قد تقدم ايضا عجب
لما قال ابو الحسن قلت ومما قرر ايضا انه لم يتقدم
ما يعود عليه لفظا بل تقديرا في قوله ان قدرت ان
شيئا من الكائنات يوثر بطبعه والمعنى ان قلت [illegible]
بما يزيد ان قدرت ان شيئا من الكائنات يوثر بطبعه
وذلك محال لانه يصير ما سواه غير مفتقر اليه وذلك
باطل لما عرفت فيلزم من وجوب افتقار كل ما عداه اليه
وما ان قدرت ان شيئا من الكائنات يوثر بقوة [illegible]
محال ايضا كما ان ذلك محال ان قدرته موثرة [illegible]
والله اعلم قوله ويوخذ منه ايضا اي ويوخذ من معنى
الالوهية الثاني انه لا تاثير قوله فقد بان لك تضمن
اراد بالتضمن معناه اللغوي وهو [illegible] الكلمة معنى
اعم من ان يكون ذلك المعنى من الكلمة او جزوه او
خارجا عنه لا المنطقي الذي هو دلالة اللفظ على جزو
مسماه بحيث ان دلالة هذه الكلمة على المعاني
الثلاثة جزوى مفهوم الاله فدلالة الكلمة على

ولا انتقاء مطابقة وعلى احد مما تقدمن وعلى سائر
العقائد التزم قوله وتتبع كلامه بالاستقراء
يشهد لم بيانه انه صرح بدخول احدى عشرة من الواجبات
في قوله فهو يجب الخ وفي ضمنه احدى عشر منها بلا
وصرح بالجائزات بقوله وكذا بوضمنه نبينا الخ ولا
يخفى ما في قوله بسائر الانبياء اي بقيتهم من السور
[illegible] بقية ومنه الحديث اختر اربعا وفارق سائرهن
اي باقيهن ويحتمل ان المراد جميعهم لان سائر استعمل
بمعنى جميع على الصحيح خلافا لمن انكره فيدخل نبينا
صلى الله عليه وسلم على هذا دون الاول ومعنى
الايمان بالانبياء الايمان بوجودهم والصحيح انه لا ينحصر
[illegible] بقوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من
لم نقصص عليك وان [illegible] عدد الانبياء ورد في
الحديث لان بعضهم ضعف الحديث وبعضهم صححه
قوله والكتب السماوية سميت بذلك اما لسموها
وارتفاعها او لان الملك منزل بها من السماء قوله واليوم
الاخر قال [illegible] في تفسيره المراد باليوم الاخر من وقت
الحشر الى ما لا يتناهى او الى ان يدخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار سمي بذلك لانه اخر الاوقات المحدودة
وقال غيره سمي يوم القيامة باليوم الاخر لانه لا ليل
بعده وقيل لانه اخر ايام الدنيا قوله والام يكونوا

رسله

ورسلا امناء وبيان الملازمة بين عدم صدق الرسل
وعدم كونهم رسلا امناء وعدم حصول فائدة البعث
مع كذبهم [illegible] انذار قوله والحوض اي حوض نبينا صلى
الله عليه وسلم الذي يعطاه في الاخرة سقانا الله منه
شربة لا نظما بعدها وهو مسيرة شهر ماؤه اشد بياضا
من اللبن واحلى من العسل وابرد من الثلج حافتاه
من زبرجد وريحه اطيب من المسك وكيزانه من [illegible]
عدد نجوم السماء زواياه سواء عرضه كطوله والاربعة
وان من [illegible] واحد لم يسبقه الاخر وهل هو مختص
بنبينا صلى الله عليه وسلم او لغيره من الانبياء اجيب
بان المختص بنبينا صلى الله عليه وسلم انما هو الكوثر
الذي يصب من مائه في حوضه ولم ينقل نظيره لغيره
من الانبياء ولذا امتن الله عليه به في التنزيل واما
غيره من الانبياء فقد ورد ان لكل نبي حوضا كما روى
الترمذي واخرج ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي
حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصى يدعو من عرف
من امته الحديث وهل حوض النبي صلى الله عليه
وسلم واحد او متعدد خلاف قال في التذكرة
الصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في
الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما

يقال له كوثرا وتعقبه القسطلاني قائلا وما قاله
صاحب التذكرة الصحيح ان له عليه السلام حوضين
نهر باب الكوثر فهو داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض
ويطلق على الحوض كوثرا لانه يمد انظر في باب الحوض
من شرحه على البخاري قال بعضهم لم ينتقد عليه
جماعة فقد خالف فيه بعض المعتزلة لانه لم يثبت
بالقران الا اجمالا قال سيدي يوسف ابن عمر من كذب
به فهو مبتدع انتهى واما انا اعطيناك الكوثر ففيه
خلاف المختار انه الخير الكثير وقال القرطبي الصحيح
انه نهر في الجنة وقال القرطبي اصح الاقوال التي يجوز
قولها ان نقول بانه الحوض ونقول بانه نهر في الجنة قال
البغوي وهو المعروف وقال الامام الرازي المشهور
المستفيض عن السلف والخلف انه نهر في الجنة قال
القرطبي واختلف في الميزان والحوض ايهما قبل
الاخر فقيل الميزان وقيل الحوض قال ابو الحسن
والصحيح ان الحوض قبل والمعنى يقتضيه فان الناس
يخرجون عطاشا من قبورهم وحكي عن بعض السلف
من اهل التصنيف ان الحوض يورد بعد الصراط
وهو غلط انتهى قوله والشفاعة اي شفاعته
صلى الله عليه وسلم وله خمس شفاعات كما قال النووي
وهي مشهورة قوله والصراط اي على طريق الاجمال

واهل

واهل السنة يثبتونه على ما ورده من انه جسر ممدود
على متن جهنم احد من السيف وادق من الشعر ولم
[illegible] ابن عبد السلام قوله ادق من الشعر
واحد من السيف قوله والميزان قال بعضهم
لم اقف الى الان على ماهية جرم الميزان من اي [illegible]
مالم اقف على انه موجود الان او يوجد لكن [illegible]
في كلام القرطبي ان احدى كفتيه من نور والاخرى
من الظلمة وهو لوزن الاعمال وقد وقع لبعضهم سؤال
في كلمة الشهادة التي يدخل بها في الاسلام هل توزن ام لا
فاجاب بانها لا توزن اذ ليس في مقابلتها شيء [illegible]
التي هي الفروع [illegible] او تقابلها اذ ليس من
جنسها والسيئة التي هي ضدها [illegible] الكفر
لا يجتمع معها حتى توضع في الكفة الاخرى وانما توزن
كلمة الشهادة التي تذكر بعد الدخول في الاسلام
على سبيل التطوع كسائر الاعمال الفرعية لوجود
ما يقابلها ويوضع في الكفة الاخرى من السيئات
الفرعية وذكر ان الحكيم الترمذي ذكر هذا
بتفصيله في نوادر الاصول انتهى القرطبي ووزن
الاعمال يكون بعد الحساب وحكمة ذلك كما قال [illegible]
الوزن للجزاء فينبغي ان يكون بعد المحاسبة فان
اي المحاسبة لتقرير الاعمال والوزن لاظهار [illegible]

يكون الجزا بحسبها انتهى واعمال بني ادم واقوالهم
توزن بميزان له لسان وكفتان وقد انكره المعتزلة
الا ان منهم من احاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم
بثبوته واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت
فلا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها يستحيل
وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف بخفة ولا
ثقل والقران يرد عليهم قال الله تعالى
والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق
فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا
ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لو
لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن مثل
كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده
وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه
الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في
اثباته عند اهل الحق انها ممكنة في انفسها اذ لا
يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع اخبار الصا دق
عنها فاجمع المسلمون عليها قبل ظهور المخالف
والله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير
اعمالهم واقوالهم يوم القيامة باي طريق شاء اما
بتجسيم الاقوال والافعال او بجعلها في اجسام وقد
روي عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض

اجساما

اجساما فيزنها او يزن صحفها ويؤيد هذا [illegible]
البطاقة المشهور فان قلت اهل القيامة
اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم
اولا فان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا بلا فائدة
في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم تحصل الفائدة
في وزن الصحايف وحينئذ فلا فائدة في وضعها
اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى
وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه
لا يظلم مثقال ذرة واظهارا لعظمة قدرته فان
كفة طباق السموات والارض ترجح بمثقال [illegible]
من الخردل وتخف ايضا فان الله تعالى لا يسئل عما
يفعل وقد ورد عن سلمان انه قال فان انكر ذلك
منكر جاهل بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى
وخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الميزان
وقال او بالله حاجة الى وزن الاشيا وهو
العالم بمقدار كل شي قبل خلقه اياه وبعده
في كل حال قيل له وزان ذلك اثباته اياه في
ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة
لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك في كل حال وو قت
قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل ذلك ليكون
حجة على خلقه كما قال تعالى كل امة تدعى الى كتابها

وكذلك وزنه تعالى لاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم
ولهم اما بالتقصير في طاعة الله والتضييع واما
بالتحميد والتتميم واظهار المكرمة والعفو والمغفرة
وحكمة مع قدرته بعد اطلاع كل احد على مساويه
ومسامحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد
معصيته وحكى الزركشي عن بعضهم ان رجحان
الوزن في الاخرة بصعود الرجحان عكس الوزن في
الدنيا واستفيد من قوله تعالى اليه يصعد
الكلم الطيب الاية وهو غريب مصادم لقوله تعالى
فاما من ثقلت موازينه الاية وان الجنة توضع عن
يمين العرش والنار عن يساره ويوتى بالميزان
فينصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن
يمين العرش مقابلة للجنة وكفة السيات عن يسار
العرش مقابلة للنار ذكره الترمذي في نوادر الاصول
وعن حذيفة موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيامة
جبريل عليه السلام وعند البيهقي مرفوعا ان ملك
الموت يوكل بالميزان وفي الطبراني الصغير من حديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما بيني
وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع اليك
من اعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة

فله الجنة حتى يعلم اني لا ادخل منهم النار الا ظالما
الحديث قسطلاني وهل هو واحد ويوخذ من قوله
تعالى والسماء رفعها ووضع الميزان او متعدد ويوخذ
من قوله تعالى ونضع الموازين القسط وقوله تعالى
فاما من ثقلت موازينه قال القرطبي ذكر الله تعالى
الميزان في كتابه بلفظ الجمع وجاءت السنة بلفظه
الافراد والجمع فقيل يجوز ان يكون هناك موازين
للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف من اعماله
ويمكن ان يكون ميزانا واحدا عبر عنه بلفظ الجمع
للتفخيم كما قال تعالى كذبت عاد المرسلين وانما هو
رسول واحد انتهى وهو الذي عليه الاكثرون كما قاله
القسطلاني وقيل اراد بالموازين جمع موزون
اي الاعمال الموزونة لا جمع ميزان انتهى والقسط
العدل وهو منصوب على انه نعت لموازين وعلى
هذا فلم افرد واجيب بانه في الاصل مصدر
والمصدر موحد مطلقا او على انه على حذف مضاف
اي ذوات القسط ولا يكون في حق كل احد بدليل
قوله عليه السلام فيقال يا محمد ادخل الجنة من امتك
من لا حساب عليه الحديث وقوله تعالى يعرف المجرمون
بسيماهم الاية وانما يكون لمن بقي من اهل المحشر
ممن خلط عملا صالحا واخر سيئا من المو[illegible]

للكافر بدليل قوله تعالى ومن خفت موازينه فاولئك
الذين خسروا انفسهم وقوله تعالى واما من خفت
موازينه فان عامة العلماء على ان المعني بخفة الموازين
هم الكفار فان قيل اما وزن اعمال المومنين فانه
ظاهر ووجهه تقابل الحسنات بالسيئات فتوجد فيه
حقيقة الوزن والكافر لا يكون له حسنات فما الذي
يقابل بكفره وسيئاته واني يتحقق في اعماله الوزن فهو
الجواب ان ذلك على وجهين احدهما ان الكافر
يحضر له ميزان فيوضع كفره وسيئاته في احدى كفتيه
ثم يقال له هل لك من طاعة فتضعها في الكفة الاخرى
فلا يجدها فيشال الميزان فترتفع الكفة الفارغة
وتقع الكفة المشغولة فذلك خفة موازينه
والوجه الاخر ان للكافر من صلة الارحام ومواساة
الناس ونحو ذلك مما لو كان من المسلم لكان قربة وطاعة
فمن كان له مثل ذلك فانها تجمع وتوضع في ميزانه غير ان
الكفر اذا قابلها رجح بها وقد جاء في الميزان ان كفة
الحسنات من نور والاخرى من ظلمة والكفة النيرة
للحسنات والاخرى المظلمة للسيئات تتمة
قد اخبر الله تعالى عن الناس انهم محاسبون مجزيون
واخبر انه يملا جهنم من الجنة والناس اجمعين
ولم يخبرنا عن ثواب الجن ولا عن حسابهم بشي ثم قد

قيل

قيل ان الله تعالى قال ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون فدخل في الجملة
الجن والانس فثبت للجن من وعد الجنة ما ثبت للانس
انتهى انظر التذكرة ونحو ذلك [illegible]
يعني هذا البدن لا مثله يعني ان الله تعالى يبعث
الخلق بجميع اجزائهم واعراضهم ويعيدهم ومثل [illegible]
عن عدم محض او تفرق محض للجواهر [illegible] وهو مذهب
اهل السنة ومبناه اعادة المعدوم مما افرد
بالتاليف وكفتنة القبر وهي عبارة عن سوال الميت
في قبره عن العقائد فقط ويعاد الروح للبدن
وقت السوال وظاهر الخبر كما قال ابن حجر [illegible]
والسوال مختص بهذه الامة كما جزم به [illegible] الترمذي
في نوادر الاصول خلافا لابن القيم ونفيه [illegible]
بالتوقف وهل هو مرة او [illegible] جزم الامام السيوطي
في رسالة له بان المومن يسال سبعا والكافر اربعين صباحا
وقال لم اقف على تعيين وقت السوال في غير يوم الدفن
انتهى قلت سوابع في تحديد السوال [illegible]
زين الدين بن رجب في كتاب اهوال القبور وفيه [illegible]
كانوا يستحبون ان يطعم على المومن سبعة ايام من يوم
دفنه وقد [illegible] عبد الله بن عمر [illegible]
به لا اعلم اصحابنا [illegible] قال السيوطي ثم [illegible]

بعض اهل الحديث فلم واسم الموحد والمنافق جاهلية التي
تختص بها السوال امة الدعوة كما افاده بعض شيوخ
شيوخنا قوله سوالنا ان الضمير في سوالنا لامة الدعوة
فيدخل المومنون والمنافقون والكافرون كذلك
وفاقا للقرطبي وابن القيم وعبد الحق والجمهور قالوا لمجيء
الاحاديث بذلك وخلافا لابن عبد البر في تمهيده
في ان الكافر لا يسال وانما يسال المومن والمنافق
لانتسابه الى الاسلام في الظاهر ونازع الجلال الاولين
بانه لم يجي الحديث جامعا بين الكافر والمنافق وانما
ورد في بعضها ذكر المنافق وفي بعضها ذكر الكافر فيمكن
حمله على المنافق بدليل حديث اسماء واما المنافق او
المرتاب ولم يذكر الكافر وفي حديث اخر عند الطبراني من
قول حماد الغدير رواية عمر وما يصرح بذلك انتهى وفيه
نظر فقد قال ابن حجر الروايات وان اختلفت لفظا
فهي مجتمعة معنى على ان كلا من الكافر والمنافق يسال
ثم تقع الرواية في هذا الحديث الا بالواو وقد ورد
ان المرابط لا يسال وان الشهيد لا يسال واحدى
الصديق وان الملازم على قراءة تبارك الملك كل ليلة
لا يسال وان الميت بالبطن لا يسال والميت ليلة
الجمعة او يومها لا يسال وان الميت بالطاعون او في
زمنه صابرا محتسبا لا يسال وكذا الملائكة لا تسال

قال

قال ابن حجر ولا اعرف من ذكر الملك والانبياء [illegible]
لان السوال لمن شانه ان يفتن وتوقف ابن الفاكهاني
في اهل الفترة والمجانين والبله قال الجلال ومقتضى
الروضة انه لا يسال قوله قلت وايراد اهل الفترة
مبني على عدم اختصاص السوال بهذه الامة وتقدم ما فيه
وفي سوال الاطفال خلاف كبير جزم القرطبي وجماعة بسو
ال لكمال عقولهم والهامهم الجواب عما يسالون عنه قال وهذا
الذي تقتضيه ظواهر الاخبار وقد جاء ان القبر ينضم عليهم
كما ينضم على الكبار قلت وظاهره انهم يستشهد
لما قال وهو احد قولي الحنابلة والحنفية والاخر انهم
يسالون واختاره الجلال تبعا للنووي وشيخه
القسطلاني وذكر ان متاخري ائمتهم عليه قلت
قيد ابن حجر الطفل المختلف فيه بغير المميز ثم قال الذي
ان ذلك لا يمتنع في حق المميز وبعض من شراح عقائد
النسفي من الحنفية في سوال المشركين ودخولهم الجنة
وهم عند غيره لا يسالون قال في مقاصد المقاصد
ولا يسال طفل ولو كافرا ويدخلون الجنة لعدم تكليفهم
اذ لا يعذب احد بلا ذنب انتهى واما الانبياء فالحق من
الخلاف انهم لا يسالون ولا ينبغي عندي ان يكون بعد
بين محل خلاف لا صدوره عمن ذكر احاديث تخصص
احاديث عموم السوال قاله في مقاصد المقاصد

لشرف مقامهم وعلو شانهم ثم يسال كل احد بلسانه وقيل
بالسريانية وسيتعرب وقيل بالعربي ويدل له انهما
يقولان له ما تقول في هذا الرجل والصواب ان السوال هو
الفتنة ولذا ترجم بعضهم بقوله باب فتنة القبر وهي سوال
الملكين وليست من باب يوم هم على النار يفتنون اي
يعذبون اذ هي لجماعة وان من تمزقت اعضاؤه وتفرقت
او صار في بطون السباع في اجوافها لا يبعد ان يخلق
الله الحياة في اجزائه او بعضه كما كان خصوصا على قول
ابي المعالي الرضي عندنا ان السوال يقع على اجزاء يعلمها
الله من ... يجيبهم ويوجه السوال عليها وذلك غير
مستحيل عقلا قاله القرطبي وحكمة السوال اظهار ما
كتمه العباد في الدنيا من الشرع من كفر او ايمان
وطاعة او عصيان ليباهي بهم الملايكة او ليفتضحوا عندهم
والا فالله الخبير على كل شي شهيد يعلم السر واخفى ولا
تغيب عنه ... ومن السوال جملة او تفصيلا ظاهر
... نصه في ... وقد جاء انه يكتفي بها في سوال الملكين
ان السوال عن التفصيل لانه قال يكتفي عن التفصيل
... الا هيئة بالنص لكن قال الشيخ وانظر هذا من
الشرح فانه في جاء في الخبر انهما يقولان له من ربك وما دينك
ومن نبيك وهذا سوال اجمالي لا تفصيلي انتهى قوله
ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل الخ اي يؤخذ من

المتقدم في قول المصنف جائز بتصديق ذلك كله قال ...
ان رسالتهم ونبوتهم الى الله تقتضي اختيار الله
وهو تعالى لا يختار الا الكامل وذلك يثبت صدقهم
وامانتهم وتبليغهم ما امروا بتبليغه قال بعضهم ذكر صريح
وجوب التصديق واستحالة الكذب وذكر ... تحت ...
فعل منهي عنه ولم يذكر ضده وهو وجوب الامانة فنصه
في الاول زيادة تبيان وسكت عنه في الثاني ... الدليل
على وجوب ... وصف دليل على استحالة ضده والعكس
وسكت عن دليل وجوب التبليغ واستحالة الكتمان
لانه قال ... في شرحه ان دليل الثاني بعينه دليل
الثالث انتهى انظره قوله واستحالة فعل المنهيات
عطف على استحالة الكذب وهو من باب عطف العام
على الخاص وذلك ... لنكتة اذ دخل فيه ما قبله
ويصح دفع استحالة الاول عطفا على وجوب وجوده ...
وعبر بذلك ليشمل البرهان الامانة والتبليغ معا لان
ضد كل منهما فعل منهي عنه فكان اخصر ... وكلها ...
بالبدل استحالة الكتمان المحرم ... وسكوته ... منه
في الشرح بناء على دخوله في الفعل وقد كان لم يعتبر ذلك
انتهى ووجه الحجة في السكوت انهم عليهم الصلاة والسلام
لا يقرون احدا على باطل وقد حكى عياض الاجماع على
ذلك واستدل به على عصمتهم من الصغاير وهو اراه ...

او بلغه فلم يخبره وذهب ناقول الجمهور واذا كان اقرب
دليل الجواز مطلقا لان من خصايص الانبيا عليهم
السلام تغيير المنكر مطلقا بخلاف غيرهم فانه اذا خشي
على نفسه سقط عنه انظر السبكي وشراحه **قوله**
اختاره للرسالة اختياره يستلزم وصفه بالصدق
والامانة لانهما وصفا كمال ولا يختار تعالى الا الكامل
لان علمه محيط بكل شيء على ما هو فيلزم ان لا يكون الا
ما علم تعالى وذلك يوجب استحالة ضدهما [illegible] وقد
امر الله بالاقتدا بهم استدلال على الامانة والتبليغ
قوله الالوهية اي كما قيل بالالهية عيسى وامه
[illegible] لصاحب [illegible] عبد الجبار عن قوله تعالى واذ
قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني
وامي الهين من دون الله وقال ملك النصارى من يقول
ان مريم اله فقال هذا سبيل الالزام لانه يلزمهم بمقتضى
قولهم في عيسى ان يقولوا في مريم [illegible] ولعلها اي فيد
[illegible] معنا [illegible] باعتبار كونها مختصرة مشتملة على جميع
العقايد ولم يجعل غيرها مما يودي معناها من الكلمات
نفسها وقيل للترجي لئلا يجر بالجزم دعوى علم الغيب لو قطع
بذلك لان ما ذكره لا يتعين ان يكون الشارع اراده فقط
لجواز ارادة غيره فقط او ارادته مع غيره وقيل للتحقيق
باعتبار ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من ان من ذكره هذه

الكلمة المشتملة [illegible] دخل الجنة [illegible] والحكمة [illegible] الخير
في [illegible] تلازم الكلمتين وكونهما في الشيء الواحد [illegible]
عليهما الضمير مفردا كما يقال العينان كحلت وقيل
الضمير يعود على الشهادة وقد سئل المصنف رحمه الله تعالى
عن ذلك فاجاب بانه ترك التثنية لعود الضمير
على مجموع كلمتي الشهادة بتاويل [illegible] من باب تسمية
الكل باسم جزئه وقد [illegible] في بعض المحلات لانه [illegible]
تفصيل ما يدخل تحت كل واحدة من الكلمتين ونبه
هنا بالتاويل المذكور للتنبيه على ارتباط احدى
الكلمتين بالاخرى في ترجمة الايمان وانه لا يحصل الا
بمجموعهما قال المص وبالجملة فقد عبرنا في كل تام
بما [illegible] واحد علم قال [illegible] وعدم جزمه [illegible] الله عنه
حسن [illegible] اذ الجزم بما لم يدل عليه دليل شرعي تجاسر
على شرعيته انتهى **قوله** على ما في القلب من الاسلام
لعله انما عبر بالاسلام دون الايمان الذي هو من متعلق
القلب بناء على ترادفهما وظاهره ان [illegible] شرط الاسلام
لجعله اياها ترجمة على ما حصل في القلب من الايمان
ولو كانت شطرا لكان ما حصل في القلب بعض الايمان
وجزءا منه [illegible] كذلك وقال اللقاني في
شرحه لذلك فان قلت كيف جعل الشيخ الاسلام
من ايمان القلب وهو من اعمال الجوارح كما هو معلوم [illegible]


من قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا
الله الخ فالجواب ان يقال ليس المراد بالاسلام
في كلامه الاسلام الشرعي بل المراد الاسلام اللغوي وهو
الاستسلام والانقياد والاذعان بالقلب الامتثال اوامر
الله واجتناب نواهيه قوله ولم يقبل من احد الايمان
الا بها يحتمل ان المراد الا بها لا بغيرها من نحو سبحان
الله والحمد لله ويحتمل ان المراد الا بالتلفظ بها وفي ذلك
ثلاثة اقوال وهل يشترط في الدخول في الاسلام
النطق باشهد والاتيان بالنفي والاثبات فلا يكفي الله
احد ومحمد رسول الله الظاهر من كلامهم اشتراط النفي
والاثبات لاشتماله على نفي الالوهية عن غيره وقصرها على فرد وهو
الله تعالى جل تقدس عن كل شيء ومن المعلوم عند اهل
المعاني والاصول ان لا عالم الا زيد ابلغ من زيد عالم
سيما والمقصود الرد على المشركين وهو المقصد الاهم
واما الاتيان باشهد فلا يجب لتوهم اشتراطه كيف
والمصنف لم يذكره فتنبه له وفي حاشية العلقمي للجامع الصغير
حديث تبدل كلمة الشهادة او كلمة الاخلاص فهي لا اله
الا الله محمد رسول الله كما يوخذ من فتح الباري وغيره ويوخذ
منه انه لا يشترط في التلفظ عند الاسلام بكلمة
الشهادة ان يقول اشهد وهو الراجح المعتمد بل
[illegible] ولا غيره خلافا لما ذكره بعضهم انتهى قوله

قوله مثل القائل الخ ليست على هذا الوجه
بل للتخصيص قوله ومنها التوكل وهو التوكل هو
التفويض وهو الاستسلام لامر الله بالكلية فان المتوكل
له مراد واختيار وهو يطلب مراده بالاعتماد على
والمفوض ليس له مراد قوله ومنها الحياء وهو ثمرة
المراقبة عند اصحاب اليقين نفعنا الله بهم آمين
قوله خلق الطاعة هو قول امام الحرمين قال لا خلق
القدرة عليها اذ لا نائب [illegible]
وهذا هو الظاهر وعلله بان القدرة توجد في الكافر
يعني فيلزم ان يكون الكافر موفقا وهو باطل اللهم الا ان
يكون المراد القدرة المؤثرة القريبة من الطاعة التي
هي مع الفعل خلق قدرة الطاعة هذا مذهب الاشعري
قال [illegible] في شرح مقاصد المقاصد [illegible] هو مقتضى
الوضع اللغوي اذ هو الموافقة على الطاعة اي مقارنة
للفعل كما هو مذهب اهل السنة وعليه فلا يحتاج الى
ما زاده بعضهم في تعريف التوفيق وفي حاشية لان
هذا الاحتياج انما هو على القول بان خلق الاستطاعة
سابق على الفعل وان كان كل منهما مذكورا في اصول
[illegible] ان مذهب اهل السنة ما علمته وهو اخص من الاعانة
لانها خلق القدرة على الفعل مطلقا قوله واجبا
وفي بعض النسخ واجبنا قال [illegible] اي من يجب [illegible]

وبهذا اجاب المولف لما سيل عن ذلك ومراده
به قوله ناطقين بكلمتي الشهادة اي لندخله في قوله
صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه من الدنيا لا اله الا
الله دخل الجنة قوله عالمين بها اي لندخله في قوله صلى
الله عليه وسلم من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة
قال المولف الاول فيمن يستطيع النطق والثاني
فيمن لا يستطيعه والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب
تم من الحواشي ما يسره الله تعالى ورحم
الله مولفه وصلى الله على
سيدنا محمد واله وصحبه
وسلم والحمد
لله ربنا

بسم الله الرحمن الرحيم • الحمد لله وكفى وسلام على عباده
الذين اصطفى • وبعد فهذه مسيلة جسيمة وفايدة
عظيمة قل من يتنبه لها وبسبب خفايها خبطت
القدرية فنفوا عموم قدرته تعالى عن افعال الجاهلين
ونسال الله تعالى سلوك طريق العالمين العاملين
وهي ان الارادة في كتاب الله تعالى على قسمين احدهما
شرعية دينية فالاولى عبارة عن ارادة الله تعالى
كون الشي ووجوده وهذه عامة لكل المحدثات فانه تعالى
خالق كل شي وربه ومليكه بقدرته وارادته سبحانه
وتعالى وهي المذكورة في قوله تعالى ولكن الله يفعل
ما يريد ومنه قوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح
صدره للاسلام الاية وهذه الارادة لا يتخلف
متعلقها فمتى تعلقت بشي وجب وجوده وهي
المرادة في قول المسلمين ما شا الله كان وما لم
يشا الله لم يكن لتمام قدرته وعمومها وتمام ارادته
ونفوذها واما الارادة الدينية فهي عبارة
عن محبة الله تعالى للشي ورضاه به شرعا ودينا
كالمذكورة في قول الله تعالى يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر اي يحب ذلك ويرضاه لكم كما يريد
ما امر به سبحانه امر ايجاب او استحباب وهذه
الارادة لا يلزمها متعلقها متعلقات هذه ما تعلقت


ارادة كونية قدرية والثانية



بها لا ولي اعني الكونية ولنوضح ذلك بمثال تقيس عليه
فعل الله ينفعك به وهو اذا دخل وقت الظهر مثلا
تعلقت الارادة الدينية بفعل الصلاة من كل مسلم
مكلف فمن صلى تبين لنا انه قد تعلقت به ايضا
الارادة الكونية والا لما صلى لانه ما لم يشأ الله لم
يكن فاجتمع في حق المصلي في الصورة المذكورة
الارادتان الدينية بمعنى ان الله تعالى اراد منه
الصلاة واجبها ورضيها شرعا ودينا والكونية
بمعنى انه تعالى اراد وجودها منه ومن لم يصل تبين
لنا انه لم تتعلق بوجود صلاته الارادة الكونية
بل انفردت في حقه الدينية في تعلقها بعدم صلاته
لكن لا اطلاع للمكلف على هذا التعلق حتى
يعتذر به بل عليه ان يجتهد في اداء ما امر الله تعالى به
ونسال الله تعالى تعلق الارادة الكونية بما تعلقت
به الارادة الدينية فان السعيد من اتفقت فيه الارادتان
والشقي من افترقتا فيه فنسأل الله سبحانه ان يعيننا
على اداء ما امرنا به وترك ما نهانا عنه وان يلهمنا رشدنا
ويقينا شرور انفسنا وسيئات اعمالنا بفضله
وحلمه والله اعلم قال ــــ مولفه ومن خطه
نقلت ما نصه كتبه الفقير الى رحمة ربه العلي
عثمان ابن احمد الحنبلي غفر الله له ولوالديه

ولجميع المسلمين والحمد لله رب العالمين

عدد الاوراق ٦٧ ورقة
عدد الاسطر ١٧ سطرة
[illegible]



اذا كنت جار المصطفى وتربه فبقيع بي شوقي لاهلي واوطاني

الرغب عن دار بها الخير كله وفيها هو القاصي وامنيت الداني

ولست بجاف اهل ودي وانما اذا قرنت بالباقي فمالي والثاني

حلفت يمينا انها خير منزل لاشرف نزال واشرف جيراني

فيارب بلغ من احب وصولها ليزداد ايمانا كما ازداد ايماني